

فتوى «الخير الوابل في تعطيل المطابل»

للإمام محمد بن محمد التافلاتي

-دراسة تحليلية-

د. محمود نمر النفار^(١)



الملخص

درست الورقة سيرة أحد أشهر أعلام الحياة العلمية في مدينة القدس، والذي كان يعرف باسم الإمام محمد بن محمد التافلاتي المالكي ثم الحنفي. ودرس البحث خصائص التفكير العقدي في القرن ١٢ (الميلادي) من خلال إبراز رسالة الإمام المعروفة باسم «الخير الوابل في تعطيل المطابل».

ويستعمل منهج البحث الوصفي التحليلي عمل الباحث على تحليل هذه الفتوى بالوقوف على أطرافها، ومضامينها، ومصطلحاتها، وأحكامها، وأصولها، ومصادرها.

كلمات مفتاحية: الإمام التافلاتي، فتاوى مقدسية، الخير الوابل في تعطيل المطابل، الحياة العلمية في

القدس.

Abstract

The paper has studied about biography one of the most popular figures of the scientific life in the city of Jerusalem, who was known as Imam Mohammed bin Mohammed Al-Taflati Al-maleky then Al-hanafi. Then the research has studied, moreover, the Characteristics of doctrinal thinking in the 12th century (AD) by highlighting imam's letter known as “ al-khair al-wabel fe Ta'til al-Matabel”

The researcher had to analyse this fatwa by identifying its terminology, contents, main origins, and its sources, depending on the analytical descriptive research method.

Keywords: Al-imam Al-Taflati , al-khair al-wabel fe Ta'til al-Matabel , advisory opinion , fatwa in Jerusalem, popular figures in Jerusalem , scientific life in Jerusalem.

أستاذ الفقه وأصوله المساعد، جامعة يوزنجو بيل بتركيا، تاريخ استلام البحث ٢٩/٨/٢٠٢٢م، وتاريخ قبوله للنشر

mahmut.nafar@gmail.com . ١٢/١٢/٢٠٢٢م

مقدمة

على مدار التاريخ الإسلامي كان للعلماء دور ريادي في حفظ إسلامية بيت المقدس، من خلال سيرتهم الشخصية، ومسيرتهم العلمية، وتجلى ذلك في التصنيف، والإفتاء، وتولي الوظائف والقضاء، وكان لهذا أثر في توثيق الصلة بين الأمة وعلماؤها والأرض المقدسة وأهلها.

ومن أهم التراجم التي تتسم بالفراة في بيان هذه الرابطة المقدسة: ترجمة الإمام محمد بن محمد التافلاتي، وذلك بسبب اجتماع ما تفرق فيه في غيره من الموسوعية، وغزارة التصنيف، وحسن الصنعة في الإفتاء، وهو الأمر الذي ظهر في هذه الفتوى التي جمعت بين قلة الألفاظ وغزارة المعنى، وقوة التأصيل مع دقة التنزيل، وربطت الجزئيات بكلياتها، والأحكام بمقاصدها.

وننشء لهذه الدراسة أن تكون فاتحة للعناية بفتاوى بيت المقدس: تحقيقها، وتحليلها، ودراستها في ضوء معرفة دقيقة بواقع بيت المقدس، والحياة العلمية فيها.

المبحث الأول: ترجمة مفتي الحنفية في القدس الإمام محمد بن محمد التافلاتي المالكي ثم الحنفي

وقف الباحث على العديد من كتب التراجم والرحلات التي بيضت صفحاتها بترجمة الإمام التافلاتي لما اتصف به من السيرة الحسنة والمكنة العلمية والنبوغ الظاهر، غير أن ما يلفت النظر في مصادر ترجمته أنه ليس بينها مصدر مالكي، ولعل ذلك يرجع إلى أمرين: الأول: تحول الإمام التافلاتي إلى المذهب الحنفي، والثاني: تنقله بين الأمصار وسكناه في المشرق في ظل عدد قليل من المالكية في بيت المقدس.

يبد أن الرحالة المغاربة الذين زاروا مدينة القدس وقفوا على سيرته وآثاره فسطروا بعض سيرته، من ذلك ما ذكره السفير المكناسي حيث وصفه بقوله: «أحد أصحابنا المغاربة لكنه انتقل إلى مذهب أبي حنيفة لما استقر ببيت المقدس، وولي الفتوى هناك»^(١).

(١) المكناسي: إحرز المعلى والرقيب، في حج بيت الله الحرام، وزيارة القدس الشريف والخليل، والتبرك بقبر الحبيب (ص ٣٠٦)، كما خلدت المملكة المغربية سيرته في: الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر: معلمة المغرب (٦/٢٠٨٣).

المطلب الأول: الإمام التافلاتي حياته، ورحلاته، والعصر الذي عاش فيه

أولاً: اسمه ولقبه:

صاحب الفتوى هو مفتي الحنفية في القدس الإمام أبو الطيب محمد بن محمد الطيب التافلاتي المغربي ثم المقدسي، الأزهري الخلوتي، المالكي ثم الحنفي، المشتهر بالتافلاتي^(١).

والتافلاتي نسبة إلى تافلات وهي مدينة في المغرب الأقصى، وتوجد في المملكة المغربية حالياً جنوب شرقي مراكش، وتسمى تافيلالت كذلك، وهي من أقدم حواضر المغرب، وكانت عامرة بالعلماء والصلحاء والأخيار كما يروي المؤرخون، والنسبة إليها: تافيلاتي، أو فيلالي، أو فلالي، والأزهري نسبة إلى الأزهر حيث درس فيه كما سيأتي، والخلوتي نسبة إلى الطريقة الخلوتية الصوفية المعروفة أخذها عن شيخه العارف العلامة مصطفى بن كمال الدين البكري الدمشقي الحنفي (ت ١١٦٢هـ)، وخلفه فيها^(٢).

ثانياً: مولده، ونشأته، ورحلاته:

ولد في تافلات، وذكر الأستاذ أحمد سامح الخالدي وقوعه في عام ١١٣٥هـ^(٣)، ونشأ في بيت علم، وحفظ القرآن الكريم على طريق الإمام الداني وهو ابن ثماني سنين، ثم اشتغل في حفظ المتون على والده- وكان متوسطاً في العلم بين أماجده- فقرأ عليه الآجرومية، وعلى الشيخ محمد السعدي الجزائري السنوسية ومنظومة في العبادات مختصرة في المسائل الفقهية، وقام بتدريس السنوسية للطلاب قبل بلوغه^(٤).

(١) المرادي: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/ ١٩٠-٢٠١)، الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٧).

(٢) ابن عابدين: عقود اللاكي في الأسانيد العوالي (ص ٤٤)، ضمن ترجمة المؤلف، انظر ترجمة البكري الدمشقي الحنفي في: المرادي: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/ ١٠٢-١٠٣).

(٣) أحمد سامح الخالدي: من أعيان بيت المقدس في القرن الثاني عشر الشيخ محمد التافلاتي المالكي الحنفي، مقالة له منشورة فيمجلة الثقافة المصرية العدد: ٢١٢، صدر بتاريخ: ١٩ يناير ١٩٤٣م (ص ٧٣)، ولم يذكر مصدره، كما أنه أعقبه بإشارة الاستفهام فهو تقدير غالباً، ووجهه أن سنه إذ ناظر رهبان الجزيرة كان تسع عشرة، فإذا أنقصنا منهم سنتي الأسر وسنتي إقامته بمصر مضافاً إليهم الثمانية أشهر، وعلمنا أنه رحل قبل أن يبلغ علمنا أنه رحل عام ١١٤٩هـ.

(٤) المرادي: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/ ١٠٣).

وقبل أوان الاحتلام رحل بطريق البر الشاق إلى طرابلس الغرب، ومنها ركب البحر إلى الجامع الأزهر فطلب العلم في مصر سنتين وثمانية أشهر أخذ فيها عن شيوخها، ثم سافر لزيارة والدته بحرًا فأسره الإفرنج في مالطة ومكث فيها سنتين، وفيها ناظر رهبانها ثمانية أيام في بعض مسائل الكلام والتفسير والحديث واللغة، وكان سنه إذ ذاك تسع عشرة سنة غلبهم فيها وأجهم بلجام الإلزام، وأحسن الله به فأخرجه من الأسر بعد سنتين إثر رؤيا رآها، فيمّم نحو الإسكندرية فالقاهرة^(١).

وكان له رحلات إلى الحجاز مرارًا لأغراض التعلم والتعليم والتنسك، ودخل اليمن وعمان والبحرين والبصرة، ونزل بدمشق وحلب، وتوجه للروم (تركيا) مرارًا، حتى ألقى «عصا التسيار في بيت المقدس العطير الأطوار»^(٢).

ثالثًا: شيوخه، وتلامذته:

أخذ الإمام التافلاتي العلم عن شيوخ عصره المعترين وأجلاء البلاد المختلفة التي ارتحل إليها^(٣)، وأخذ عنه نجباء طلبة العلم من البلدان الكثيرة وكان أنفعهم به أهل المدينة المقدسة لمقامه بينهم^(٤).

وممن أخذ عنهم: المحدث والفقير المالكي شمس الدين محمد الدقاق المغربي الفاسي نزيل المدينة المنورة (ت ١١٥٨هـ)، ونزيل الحرم المكي الشيخ أحمد بن عبد الرحمن المصري الأشبولي (ت ١١٧١هـ)، والفقير والعلامة المالكي علي بن خضر العمروسي المصري (ت ١١٧٣هـ)، والمحدث والعلامة الفقيه المالكي محمد بن محمد الحسني التونسي ثم القاهري المعروف بالبيدي (ت ١١٧٦هـ)، والفقير الأديب العلامة الشيخ يوسف بن سالم الحفني الشافعي (ت ١١٧٦هـ)، والمحدث والفقيه المالكي سراج الدين عمر بن علي المصري المعروف بالطحلاوي (ت ١١٨١هـ)، وشيخ الأزهر الفقيه والمحدث واللغوي شمس الدين محمد بن سالم الحفني الشافعي شيخ الأزهر (ت ١١٨١هـ)، وشيخ الأزهر العلامة والفقيه بالمذاهب الأربعة أحمد بن عبد المنعم المصري المشتهر بالدمهوري (ت ١١٩٢هـ)^(٥).

(١) المصدر السابق (٤/١٠٤).

(٢) المرادي: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/١٠٤).

(٣) المصدر (٤/١٠٥)، ابن عابدين: العقود اللاكي في الأسانيد العوالي المعروف ببنت ابن عابدين (ص ٤٤).

(٤) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٧).

(٥) المرادي: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/١٠٥).

وممن أخذ عنه: مفتي دمشق ونقيب أشرافها العلامة محمد خليل بن علي المرادي الحسيني الدمشقي الحنفي (ت ١٢٠٦هـ)، صاحب كتاب: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، والعلامة محمد كمال الدين بن محمد شريف بن أبي المعالي محمد الغزي الدمشقي الشافعي (ت ١٢١٤هـ)، ونقيب أشراف بيت المقدس ومفتيها على المذهب الحنفي بعده العلامة حسن بن عبد اللطيف الحسيني المقدسي (ت ١٢٢٤هـ) صاحب كتاب: أعيان القدس في القرن الثاني عشر^(١).

رابعًا: سكناه مدينة القدس واستقراره فيها:

ذكر المؤرخ العلامة حسن بن عبد اللطيف الحسيني أن التافلاتي تأهل في مدينة القدس وسكن فيها عام ١١٧٢هـ في دار موقوفة على المغاربة في عقبه زقاق حمام العين^(٢) «لابسًا ثوب الأبرار الصالحين، فتلقاه أهلها بالكرام والإجلال والتعظيم، وأقام بها عاكفًا على درس الحديث الشريف والتفسير، مقررًا أبهى تقرير، فعكف عليه أهلها من خاص عام، طائعين لأمره، حافظين لوعظه، قائمين على إكرامه، محافظين لبلوغ مرامه»^(٣). وبحسب سجلات المحكمة الشرعية في القدس فإنه تزوج بالسيدة عالمة بنت يحيى فشفش زاده إمام المسجد الأقصى عام ١١٨٢هـ، وبالسيدة تاجه بنت وفا العلمي عام ١١٩٢هـ سنة وفاته^(٤).

وذكر الأستاذ بشير بركات أن الإمام أعقب كلاً من أحمد ومصطفى ومحمد ووفاء وخديجة، برز منهم أحمد حيث عين قاضيًا بأسكلة يافا عام ١٢١٠هـ، كما عين ناظرًا ومتوليًا على المسجد الكبير فيها عام ١٢١٢ حتى وفاته ١٢١٤هـ فألت الوظيفة لابنه محمد شاکر^(٥).

(١) انظر: قاسم: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٥٧-٨٥٩).

(٢) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٧)، كلاب: مقدمة تحقيقه لرسالة الخير الوابل للتافلاتي (ص ١٣).

(٣) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٧).

(٤) كلاب: مقدمته لرسالة الخير الوابل للتافلاتي (ص ١٣).

(٥) بشير بركات: مباحث في التاريخ المقدسي الحديث (٢/٢٠٠).

خامساً: الوظائف والأعمال التي تقلدها في مدينة القدس:

سبق أن نقلنا عن الحسيني أنه كان للتافلاتي مجلسا حديث وتفسير أول مقدمه بيت المقدس بإجمال ودون تفاصيل، ومقدمه أو دخوله وإن لم يعلم على وجه الدقة فتكفي معرفة زمن تأهله في القدس وهو العام ١١٧٢هـ^(١).

وفي شهر الله المحرم عام ١١٧٤هـ ولي وظيفة قراءة كتاب «الشفاء في حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم» للإمام المالكي الشهير القاضي عياض، ضمن درس الحديث الشريف في المسجد الأقصى^(٢).

وفي أوائل شهر رجب من العام ١١٧٨هـ تولّى نظارة وقف المغاربة المعروف بوقف أبي مدين الغوث^(٣)، وتذكر المصادر أن علاقته توثقت خلال هذه الفترة بمفتي الشافعية في القدس حينها الشيخ محمد سعيد أفندي (ت ١١٨٠هـ)^(٤).

وتولّى منصب الإفتاء في بيت المقدس على المذهب الحنفي في الأول من جمادى الأول عام ١١٨٢هـ كما تذكر سجلات المحكمة الشرعية في القدس^(٥)، وستأتي حكاية ذلك بالتفصيل.

وبقي الإمام التافلاتي في منصبه حتى وفاته في ذي القعدة عام ١١٩١هـ أي أنه مكث في منصبه ما يقارب العشر سنوات خلا أنه عزل مرارًا ولكنه كان يرجع إلى منصبه بعد كل مرة كما سيأتي.

وعن أدائه في منصب الإفتاء ذكر الحسيني أنه «تولى بحكمة وقدرة من على عبادة تجلي، وأقام إلى أن رحل لدار الآخرة لواسع رحمة ربه وغفرانه، وكرمه وإحسانه»^(٦).

(١) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٧).

(٢) سجلات محكمة القدس (٢٤٤: ٢٦٨، الأول من محرم ١١٧٤هـ)، نقلًا عن: بشير بركات: مباحث في التاريخ المقدسي (١٩٩/٢).

(٣) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٤) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٥) المصدر السابق (نفس الصفحة)، في الهامش.

(٦) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٨).



سادسًا: نقلته من هجر الولاية إلى حسن العلاقة بهم وتحوله من المذهب المالكي إلى الحنفي:

إن المصدر الوحيد ربما الذي نقل عنه الباحثون هذه النقلة وهذا التحول هو كتاب أعيان القدس في القرن الثاني عشر لمؤلفه الإمام والمفتي حسن بن عبد اللطيف الحسيني، وهو شهادة واحدة قد لا تكفي للحكم على شخصية بوزن الإمام التافلاتي، خاصة وأن روايته لهذه الحكاية تزي بالأمام!

ذكر الحسيني أنه خلال سنتيه الأوليين في بيت المقدس -وهما على ذلك: ١١٧٢هـ و١١٧٣هـ- كان يفر من الولاية والحكام، ويتباعد عنهم، «وهم يترجون تقبيل قدميه، ويقفون على بابه مرارًا، ولا يجتمع عليهم، ولا يلتفت إليهم»، بل ذكر أن الوزير المعظم عبد الله باشا الجتجي (ت ١١٧٤هـ) قدم للقدس، فأراد الاجتماع بالشيخ، وجدّ في ذلك وترجاه أعيان هنالك، فلم يقبل وامتنع ورد الوسائط ومنع، ولما كان يقرأ درس الحرم القدسي داخل قبة الصخرة المشرفة، جاءه وألقى فروة عظيمة بين كتفيه، وصرة تحت يديه، وهو لا يلتفت ولا ينظر إليه فزاد مقامه عند الناس أجمعين، وارتفع قدره، وزادوا به يقينا وكان الكل يهاديه، وبمزيد المكارم يباديه، يقبل يديه الكبير والصغير، والكل يعتقدونه، وفي كل مجلس يهابونه^(١).

ونقل الحسيني أن ذلك استمر حتى جاء الوزير المكرم محمد باشا الشليك، فكان أول من قابله التافلاتي فطلب منه «مسألة جزئية من حطام الدنيا» وأخذ يقابل القضاة والحكام، ويتوجه لكل مقام، وانتقل من المذهب المالكي إلى المذهب الحنفي، ف«تباعده محبوه، وغالب الخلق جفوه، وذهب اعتقادهم منه وتركوه» وجرى له معهم بسبب ذلك أحوال وكلام ومقال، وبعد ذلك توجه لإسطنبول طالبًا إفتاء الحنفية فتوجهت عليه، «وعزل مرارًا»^(٢).

(١) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٢) المصدر السابق (نفس الصفحة)، وانظر ترجمة الوزير في ابن القاري: الوزراء الذين حكموا دمشق ضمن: صلاح الدين المنجد: ولاية دمشق في العهد العثماني (ص ٨٣)، وذكر أن الناس ظنوا فيه العدل والخير فخبب ظنهم «فما صدقت الناس من شدة فرحهم بعزله... وكان ظالمًا بخيلًا، وعزل في سنة ١١٧٤هـ»، وعلى وجه الدقة في شهر ربيع الثاني من العام ١١٧٤هـ.

والإمام التافلاتي نفسه يذكر هذه النقلة لكن في سياق مغاير للسياق الذي يذكره الحسيني!

يقول رحمه الله: «كنت أبغض المناصب الدنيوية، وأفر منها فرار الإنسان من الأسد، وأراها غير مرضية، لكن حين ثويت بالبلدة المقدسة، عرضت أمور أدت إلى طلب منصب الفتيا البهية، وأنشدت قول من قال^(١):

إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته على طرف الهجران إن كان يعقل
ويركب حد السيف من أن تضيمه إذا لم يكن عن ساحة السيف مزحل^(٢)
فركبت صحوة الفتوة، ولبست لأمة المروءة^(٣).

ونص عبارة الإمام المرادي نقلاً عن التافلاتي هو: «وجاءتني الفتيا وأنا لها كاره^(٤)»، وهي صريحة في أنه وبحسبه لم يكن إلا مكرهاً على طلب الفتيا لأمر عرضت له وعلى غير رغبة منه، ثم نقل المرادي عنه البيتين السابقين، وزاد أن نقل عن امرئ القيس بيتين آخرين هما:

بكي صاحبي لما رأى الدرب دونه وأيقن أنا لاحقان بقيصراً
فقلتُ له: لا تبك عينك إتما نحاولُ مُلْكَاً أو نموت فنُعذراً^(٥)

ولا يبين لنا الإمام ولا الناقل عنه-المرادي- ولا محرر ترجمته-الخالدي- ما عرض له من أمور لتبقى مبهمة وفق روايته أو مجملة بحسب رواية الحسيني!

وقد بحثت مطولاً في العديد من المصادر محاولاً معرفة ما عرض له فلم أجد شيئاً حتى عثرت

- (١) والبيتان لمعن بن أوس المزني، انظر: المبرد: الكامل في اللغة والأدب (٢/ ١٥٧)..
- (٢) معنى البيتين: «إذا لم تعامل أخاك بالإنصاف الذي هو شرط في الأخوة وجدته يهجرك إن كان يفرق بين الإحسان والإساءة فإذا لم يجد له مهرباً من ظلمك إلا حد السيف ركبته ولم يصبر على ظلمك إياه»، التبريزي: شرح ديوان الحماسة (٢/ ٩).
- (٣) المرادي: سلك الدرر (٤/ ١٠٤).
- (٤) المصدر السابق (٤/ ١٠٤-١٠٥).
- (٥) امرؤ القيس: ديوانه (ص ٩٦).



في ترجمة الشيخ محمد العطار بن الشيخ إبراهيم الحسبي جد بني الحسبي^(١) على رده على مراسلة الإمام التافلاتي له ويذكر في مطلع رده «وصلت مكاتبتك إلينا ولم يسبقها منا إليك كتاب، وابتدأتنا بمخاطبتك ولم يتقدم في هذه المدة منا إليك خطاب»^(٢) فيظهر أنها المراسلة الأولى لهما ويظهر أن مراسلة التافلاتي كانت شديدة فرد عليها الحسبي برد قاسٍ جداً واعتذر لقسوته بقوله: «حملني على ذلك قول من تقدم: ومن لم يزد عن حوضه بسلاحه يتهدم، وكيف لا أناضل المناضل، وأنازل المنازل، وقد أعددت بحمد الله للكفاح أتم عدة وأمضى سلاح، ولكن أحببت أن أوضح لكل واقف على هذا المجال، ما حصل عليه وبسببه هذا الجدل، ليظهر لمتأمله حقيقة الحال، ويعلم أن الرجال تعرف بالحق ولا يعرف بالرجال»^(٣)، وسبب هذا الصدام بينهما كان فتوى التافلاتي في واقعة حدثت بغزة لا يأذن المقام بذكرها^(٤)، وقد أشارت ترجمة التافلاتي لهذه المصادمة حيث ورد فيها: «فعارضه بعض الغزيين بما فيه التهافت، فعضدها بالنفحات العبيقة... فتوقف المعارض، ورضي أن يكون الحكم فيها شمس العصر الشيخ محمد الحفني المصري، فأرسلنا إليه فكتب عليهما ما فيه شفاء الغليل، وزيف قول المعارض بقطعي الدليل»^(٥)، وحملت هذه الرسالة اسم: «النفحات العبيقة في تأييد العبارات الرشيقية»^(٦).

في سياق حملته الشديدة على التافلاتي ذكر الحسبي في حق التافلاتي أنه «ضاقت عليه في بيت المقدس الأحوال، واشتد الضنك عليه بها واستطال، فنزل إلى أسكلة يافا ليقرع باب الفرج

(١) البيطار: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (ص ١٣٧٥)، والفرغ من المصدر، وترجم له البيطار بقوله: «عالم عامل وهمام فاضل، قد أجمع الناس على طيب أصله وصحة كماله وفضله، قد اتصف بصفات من سلف، وساد في معالي شمائله فيمن خلف، وارتفع مقامه وعلا قدره واحترامه، وصار مقصوداً في مشكلات المسائل وموروداً في أخذ الفضائل، ولد سنة ألف ومائة ونيّف وثلاثين، واشتغل في العلم والعبادة والتقوى والزهد، إلى أن برع وفاق واشتهر في الآفاق، تولى القضاء بمدينة غزة هاشم، وكان في أحكامه تقياً بعيداً عن المحارم» البيطار: حلية البشر (ص ١٣٧٥-١٣٧٦).

(٢) المصدر السابق (ص ١٣٧٦).

(٣) المصدر السابق (ص ١٣٧٨).

(٤) انظر الواقعة وفتوى التافلاتي فيها، واعتراضات الحسبي عليه، وقول فقهاء غزة في المسألة في: المصدر السابق (ص ١٣٧٩-١٣٨١).

(٥) مخطوط ترجمة التافلاتي (٩ أ)، نقلاً عن: قاسم: علامة القدس ومحدثها محمد بن محمد بن الطيب التافلاتي (ص ٨٨٦-٨٨٧).

(٦) مخطوط ترجمة التافلاتي (٩ أ)، نقلاً عن: المصدر السابق (ص ٨٨٦).

وصار يدرج بها مع من درج، فما ترك باباً يتوهم منه حصول رزق حتى عالجته، ولا وجد إنساناً يظن خيره إلا خالطه ومارجه، فلما أعيته المطالب واستحالت عليه المآرب واستدتت في وجهه المسالك وتقطعت أحيال ما نصب من الشبائك، ولم يصطد عقعقاً ولا بوماً وأصبح من كل خير محروماً، فعزم على الرجوع بخفي حنين، وهو بهومته أشغل من ذات النحيين»^(١).

فهل هو الفقر أهدق بالإمام التافلاتي ودفعه لطلب الفتيا كما يصرح قاضي غرة الإمام الحسيني؟ ربما!

ويرجح الباحث وهو ما يدفع الاحتمال آنف الذكر أن سبب هجومه على منصب الإفتاء كان تعرضه للظلم وشعوره بالضييم وعدم الإنصاف، ودليلي في ذلك تحليل أبيات الشعر التي بها علل التافلاتي توقانه لمنصب الإفتاء، حيث يشير بيتا معن بن أوس إلى تعرضه للضييم وشعوره بعدم الإنصاف، أما بيتا امرئ القيس اللذان نقلهما المرادي فبالرجوع إلى حكايتهما يتضح ذات الأمر فهو يشعر بالضييم ويبحث عن منصف له^(٢).

ومما يخفف من حدة رواية الحسيني كذلك أمور وقف عليها الباحث:

الأمر الأول: في حين يرى الحسيني أن سبب زيارته للعاصمة كان طلب منصب الإفتاء يذكر الإمام ابن عابدين سبباً آخر؛ فيوضح أن سبب زيارة العاصمة كان «لأجل رفع الناقوس من القدس الشريف»، ثم ذكر أنه: «تحنف وصار مفتياً في القدس وجاء برفعه»^(٣)، فذكر «ثم» يشي بأن أمر التحنف ربما عرض له عرضاً دون أن يكون مقصود الزيارة!

الأمر الثاني: في الوقت الذي توحى رواية الحسيني أن سبب تنويجه بمنصب الفتوى في القدس كان طلبه فحسب يذكر الإمام التافلاتي نفسه: «ولما وصلت للروم باب المراد، وتمتعت بتلك المهاد، ورد على بعض مشاهيره الأمجاد، السؤال عن بيت مهمل من النقط... فطار صيت الرسالتين في مدينة فروع»^(٤)، وطنت حصاتها بين أهل القواعد والفروق، حتى بلغتا بيت شيخ

(١) البيطار: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (ص ١٣٧٨).

(٢) انظر قصة البيتين في: ابن قتيبة الدينوري: الشعر والشعراء (١/ ١١٩).

(٣) ابن عابدين: العقود اللآكي في الأسانيد العوالي المعروف بثبت ابن عابدين (ص ٤٤).

(٤) فروع هو أحد أسماء أو ألقاب العاصمة إسطنبول، وقد وردت فيديوان أمير الشعراء حين قدمها من أوروبا

الإسلام، وكانت سبباً لأخذ الفتوى بلا توقف، ولما قضى مآربه، ويسر الله له مطالبه، رجع... متوجّاً بتاج فتوى الحنفية إلى القدس»^(١)، وهو ما يشي بأن تطلعه للفتيا ترافق أو تصادف مع احتفاء مشيخة الإسلام به.

الأمر الثالث: في حين أجمل الحسيني سبب عزله بما يمكن أن يحتمل أن أهل بيت المقدس هم من طالبوا بعزله فعزل مرة فمرة، يذكر الدكتور قاسم علي سعد أن «الوشاة ضاقوا بالأمر واشربوا، ولم يألو جهداً في زحزحته عن هذا المقام المنيف، لذا تكرر عزله، لكنه كان يغلب أمره أمرهم فيعود»^(٢) ولم يذكر المصدر الذي عنه نقل أو منه فهم هذا التفصيل المهم!

وما قصدته من ذلك أن مجموع هذه التفصيلات المذكورة قد تكسر الرواية الحادة التي ذكرها الحسيني، وتحول مسألة طلبه الفتيا من «هوى» إلى «اجتهاد»، وحسن الظن بالعلماء والاعتذار لهم خير من سوء الظنة بهم.

سابعاً: وفاته:

ذكر الحسيني الحسيني أن الإمام التافلاتي رئي في منام صالح كان يتوسط فيه النبي وجده الخليل صلى الله عليهما وسلم حصل له بسببه كمال خشوع وزار من غده مدينة الخليل فاستغفر ربه، ثم رجع للقدس فمرض ثلاثة أشهر ثم قبض^(٣)، وذلك في نهار يوم الأربعاء ٢ ذي القعدة ١١٩٢هـ^(٤)، ودفن في مقبرة مأمّن الله في القدس جوار المسجد الأقصى المبارك.

بقوله: «تاهت فروق على العواصم وازدهت... بجلوس أصيد باذخ المقدار»، انظر أحمد شوقي: الأعمال الشعرية الكاملة (٣٩/١).

(١) مخطوط ترجمة التافلاتي لمحررها محمد الخالدي (٧ب-٨أ)، نقلاً عن: قاسم: علامة القدس ومحدثها محمد بن محمد بن الطيب التافلاتي (ص ٨٦٢).

(٢) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٣) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٩).

(٤) هناك ثلاثة أقوال في سنة وفاته، الأول: أنه توفي في العام ٥١٩١هـ، وذهب إليه الإمام المرادي في سلك الدرر (١٠٨/٤)، ومحمد الخالدي محرر ترجمة الإمام التافلاتي لنفسه (١١ ب)، نقلاً عن: قاسم سعد: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٦٥)، وتبعهما فيها الإمام ابن عابدين في ثبته (ص ٤٦)، وذكره إسماعيل باشا البغدادي في إيضاح المكثون (٢٣١/١)، وقواه الأستاذ بشير بركات في تاريخ القضاء والإفتاء في بيت المقدس (ص ٤٨٤)، والدكتور محمد كلاب محقق رسالة تحذير أعلام البشر للتافلاتي (ص ٦٧)، والدكتور قاسم علي سعد في ترجمته له (ص ٨٦٥)، والثاني: أنه توفي في العام ٥١٩٢هـ، وذهب إليه الإمام الحسيني الحسيني في تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٩)، وقواه الأستاذ أحمد الخالدي في مقالته المنشورة في مجلة الثقافة العدد ٢١٢ (ص ٧٣)، والثالث: أنه توفي في العام ١١٩٠هـ، وذهب إليه البغدادي في هدية

المطلب الثاني: المكانة العلمية للإمام التافلاتي ومؤلفاته ومصنفاته

أولاً: شخصية الإمام التافلاتي ومكانته العلمية:

أثنى على الإمام التافلاتي علماء عصره من المذاهب المختلفة سواء أكانوا أساتذته أم تلامذته أم قرناه أم نظرائه في العلوم والفنون المختلفة، وفي معرض الثناء ألمحوا إلى شخصيته، ومن ذلك:

- قول أستاذه شيخ الجامع الأزهر العلامة محمد بن سالم الحفني الشافعي في تقريب بعض رسائله: «وهي من مبتكرات قريحة علامة العصر، غرة جبهته بأداة الحصر والقصر، مولانا المحقق، الفهامة المدقق، الشيخ محمد الفيلاي أدام الله أنوار هديه مشرقة بها الأيام والليالي»^(١).

- قول معاصره والمترجم له الإمام المرادي: «علامة العصر الفائق على أقرانه من كبير وصغير، وله الفضل الباهر، وكان في الأدب الفرد الكامل، له الشعر الحسن مع البداهة في ذلك وسرعة نظمه وذاؤه يشق دياجر المشكلات»^(٢).

- قول تلميذه وخليفته في منصب إفتاء الحنفية والمترجم له الحسيني: «مولانا المقدام، العالم الهمام»^(٣).

- قول تلميذه ومحرر ترجمته محمد صنع الله بن محمد صنع الله الخالدي المقدسي: «سيدنا ومولانا وشيخنا، وحيد الزمان، وفريد العصر والأوان، الجهد العلامة الهمام، والخبير المحقق المقدام، إمام المحدثين، بركة العالمين»^(٤).

العارفين (٣٤١/٢)، وسبق أنه خالفه في إيضاح المكنون، والقول الأول وإن تقوى بالكثرة فإنه يبقى مظنوناً غير مقطوع؛ لأن الحسيني قد خلف التافلاتي في منصب الإفتاء، والعادة جارية بحفظ مثل هذه الوقائع، فيبعد أن يخطئ إلا إن قلنا إنه سبق قلم ولا دليل، وعلى ذلك يكون مصدر الخطأ الخالدي محرر الترجمة، وعنه نقل المرادي وتبعه في ذلك ابن عابدين ومن بعده.

(١) كتب هذا في ختام رسالته المسماة بـ«رفع الحرج عن العوام في قولهم: (اللهم صل وسلم عليك يا سيد الأنام)»، نسخة معهد الدراسات الشرقية بجامعة طوكيو الورقة رقم: ٥، وانظر ترجمته في: الكتّاني: فهرس الفهارس (١/ ٣٥٣).

(٢) المرادي: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/ ١٠٢-١٠٣).

(٣) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٧).

(٤) غلاف مخطوط ترجمة التافلاتي لمحررها محمد الخالدي، نقلاً عن: قاسم: علامة القدس ومحدثها محمد بن محمد بن الطيب التافلاتي (ص ٨٦٣).



كما احتفظ الإمام التافلاتي بمكانة كبيرة في المذهب الحنفي الذي برع فيه حتى إن خاتمة محققي المذهب الإمام ابن عابدين وصفه بقوله: «شيخ مشايخنا العلامة محمد التافلاتي الحنفي مفتي القدس الشريف»^(١)، وقال في موطن آخر: «الشيخ الإمام، والحبر الهمام، والدراكة الفهامة، ذو الذهن الوقاد، والذكاء الذي فاق كل ذكاء، صاحب التصانيف المفيدة، والتحرير المفيدة»، وذكره ابنه علاء الدين الحنفي في التكملة بقوله: «لمولانا الشيخ محمد التافلاتي رسالة في هذه المسألة وفق فيها»^(٢).

أما عن مكانته في المذهب المالكي فلم يعثر الباحث على أي ذكر لها بين الموسوعات التي ترجمت لعلماء وفقهاء المالكية خلا قول الدكتور عبد الهادي التازي في كتابه القدس والخليل في الرحلات المغربية-رحلة ابن عثمان نموذجًا- حيث وصفه بأنه «كان من أقطاب المالكية»^(٣) ولم يذكر مرجعه في ذلك إلا إذا اعتبرنا أن نقل السفير والفقير ابن عثمان المكناسي عنه دلالة على علو كعبه^(٤).

ونقل الأستاذ أحمد سامح الخالدي في مقالته ترجمة الأديب المتفنن الشيخ سعيد السمان الدمشقي الإمام التافلاتي ضمن أدباء عصره ووصفه بأن: «له لطف محاضرة، وحافظة حسنة، وقد لبس حلل الأخلاق المستحسنة، يقابل السيئة بالحسنة، وأن أهل بلده فوقه له السهام مرارًا، فعاملهم بقوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦] سرًا وجهارًا، وأنهم عكفوا عليه بعد ذلك عكوف الطير، وهو فيهم كالأب الرحيم دأبه التفاوض، وما منهم إلا من ورد منهله أو صدر، وصفا ورده من الكدر»^(٥).

واحتفظ بسيرة عطرة دل على ذلك ما أفرد له من الثناء في كتب التراجم التي دونها المتأخرون

- (١) ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار المعروف بـ«حاشية ابن عابدين» (٦/٦٥٣).
- (٢) علاء الدين ابن عابدين: قرّة عين الأختار لتكملة رد المحتار علي الدر المختار (٧/٢٣٤).
- (٣) عبد الهادي التازي في كتابه القدس والخليل في الرحلات المغربية-رحلة ابن عثمان نموذجًا- (ص ٤٨).
- (٤) نقل عنه ملخصًا لرسالته حسن الاستقصا لما صح وثبت في المسجد الأقصى في الصفحات (٣٠٦-٣١٤)، والرسالة حققها الدكتور محمد خالد كلاب، ونشرتها دار البشائر عام ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م.
- (٥) انظر مقالته (ص: ٧٣)، وانظر ترجمة السمان في: جرجي زيدان: تاريخ آداب اللغة العربية (ص ١٠٨٥).

ومن ذلك قول عمر كحالة: «فقيهه، أصولي، محدث، أديب، شاعر، ناثر»^(١)، ووصفه الزركلي في الأعلام بأنه: «من الفضلاء»^(٢).

ويطيب للباحث أن يختتم هذه المسألة بلفت الأنظار إلى الشرف الذي حازه الإمام التافلاتي إذ جمع له بين التدريس في الروضة الشريفة بالمدينة المنورة^(٣)، وتدريس التفسير والحديث في المسجد الأقصى^(٤)، وتدريس الكلام والحديث في المسجد الأموي بدمشق^(٥).

ثانياً: مؤلفات الإمام التافلاتي ومصنفاته:

ناهزت تصانيف الإمام التافلاتي الثمانين كما ذكر الإمام المرادي «ما بين منظوم ومنثور، وكتب ورسائل في فنون شتى»^(٦)، بل هي تربو على الثمانين كما حقق ذلك الدكتور قاسم علي سعد حيث أحصاها فإذا هي أربع وثمانون^(٧)، وأما «مراسلاته المنظومة والمنثورة في الحجاز ومصر والروم والقطر الشامي فلا تنضب عدداً» كما ذكر محمد الخالدي في ترجمته^(٨).

وإن دل هذا التنوع على شيء فإنما يدل على الموسوعية العجيبة التي تمتع بها الإمام فقد صنّف في الكلام وأصول الدين، والملل والنحل، والتفسير والحديث، والفقه والأصول، والمنطق والجدال والمناظرة، والسيرة والشمائل، والتاريخ والتراجم، والتصوف، واللغة والنحو والأدب والبلاغة^(٩).

وقد كان معروفاً بسرعة النظم والتأليف، ومن ذلك: أنه نظم لوائح الأنوار القدسية في بيان العهود

(١) كحالة: معجم المؤلفين (١١ / ٢٢٧).

(٢) الزركلي: الأعلام (٧ / ٦٩).

(٣) كلاب: مقدمة تحقيقه لرسالة الخير الوابل (ص: ١٢)، ولم يذكر المصدر الذي نقل عنه.

(٤) الحسيني: تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر (ص ٢٦٧).

(٥) كلاب: مقدمة تحقيقه لرسالة الخير الوابل (ص ١٢)، ولم يذكر المصدر الذي نقل عنه.

(٦) المرادي: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤ / ١٠٥).

(٧) قاسم: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٦٧).

(٨) ترجمة التافلاتي (١٠ ب)، نقلاً عن: المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٩) قام الدكتور قاسم علي سعد بتصنيف بحوث ومؤلفات الإمام التافلاتي على حقول المعرفة الشرعية المختلفة، وأفرد لها صفحات عديدة، انظر: المصدر السابق (ص ٨٦٦-٨٩٢).



المحمدية المشهور بـ«عقود العهود» المتألف من ٦٠٠ بيت بحلب في ليلة واحدة، وقلب ألفية ابن مالك وجعلها مدحاً للعارف السيد مصطفى البكري في يوم ونصف، وألف منهج النعمان أو شجرة من مذهب النعمان في نحو عشرين كراساً في العاصمة في ٣٩ يوماً^(١).

وبتمحيص تأليفه نفع على عدد من المصنفات ذات العلاقة بشكل أو بآخر بموضوع الفتوى:

- فمن تصانيفه الدالة على عنايته بالمسجد الأقصى وما حوله:

- ١- حسن الاستقصا لما صح وثبت في المسجد الأقصى، وهو عبارة عن ثلاثين سؤالاً في المسجد الأقصى، وصخرته، والإسراء والمعراج^(٢).
- ٢- القول المقدس في شأن صخرة بيت المقدس^(٣).
- ٣- النفحات الأسعدية في جواب الأسئلة الأحمدية^(٤)، وموضوعه الإسراء والمعراج.
- ٤- بلوغ مقامات الصفا بمعراج النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم^(٥)، وموضوعه المعراج.
- ٥- تحذير أعلام البشر من أحاديث عكا وعينها المسماة بعين البقر^(٦)، وهو مصنف حديثي.
- ٦- القول الكافية فيما ورد في أنطاكية^(٧).

(١) ابن عابدين: العقود اللاكي (ص ١٣١-١٣٢)، كلاب: مقدمته لكتاب تحذير البشر من أحاديث عكا (ص ٣٣، ٥٢)، قاسم: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٧٧، ٨٨٦، ٨٨٨).

(٢) حققها الدكتور محمد خالد كلاب، ونشرتها دار البشائر عام ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م.

(٣) ذكرها الزركلي في كتابه، ووصفها بأنها: «ناقصة الآخر»، وذكر أنه طالعها في المكتبة الخالدية، الأعلام (٦٩/٧)، وطالعها كذلك الأستاذ أحمد سامح الخالدي في مقالته (ص ٧٣)، وحقق الدكتور محمد كلاب أنها في عداد المفقود من تراث المكتبة الخالدية ولا حول ولا قوة إلا بالله، كلاب: مقدمة تحقيقه لرسالة تحذير أعلام البشر (ص ٥٠).

(٤) توجد منها نسخة في دار الكتب المصرية.

(٥) ذكرها الأستاذ أحمد سامح الخالدي ضمن ما طالعها في المكتبة الخالدية، انظر: مقالته (ص ٧٣)، وحقق الدكتور محمد كلاب أنها في عداد المفقود من تراث المكتبة الخالدية، كلاب: مقدمة تحقيقه لرسالة تحذير أعلام البشر (ص ٢٩).

(٦) حققها الدكتور محمد خالد كلاب، ونشرتها دار البشائر عام ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

(٧) حققها الدكتور محمد خالد كلاب، ونشرتها دار البشائر عام ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

- ٧- الزهر الباسم في اتباع سنة أبي القاسم^(١)، ويبدع فيها ما أحدثه الناس من الذكر فوق مغرة الخليل مستعملين الدف والرقص^(٢).
- ٨- الخير الوابل في تعطيل المطابل، وهي رسالتنا هذه.

- ومن تصانيفه الدالة على عنايته بالشرعية الموسوية:

- ١- الفتح النبوي في المولد الموسوي^(٣)، وهي مؤلف في ميلاد النبي موسى عليه السلام أحد أولي العزم من الرسل.
- ٢- مراقي الصعود في شمائل سيدنا داود^(٤).
- ٣- الفتح الصديقي الأكبر في تأييد توجيه كلام الشيخ الأكبر^(٥)، أيد فيها كلام العارف المتصوف محيي الدين بن عربي في أن اسم النبي «محمد» صلى الله عليه وسلم لم يذكر في التوراة^(٦).

- وله في الوقائع بعض الرسائل منها:

- ١- حسن الدييح في واقعة الصهريج^(٧).
- ٢- تنبيه الأعلام على صحة الإيضا على ما في الأرحام^(٨).

(١) توجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية في دمشق برقم حفظ: ١١٢٨٢، انظر: مركز الملك فيصل: خزانة التراث - فهرس مخطوطات (٨٩ / ٣٨٧).

(٢) قاسم: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٨٣).

(٣) توجد منه نسخة في مكتبة إسعاف النشاشيبي، بشير بركات: فهرس مخطوطات مكتبة دار إسعاف النشاشيبي (٤٩٩/٢)، برقم: ٤٧٠.

(٤) ذكرها الخالدي في ترجمة الإمام التافلاتي (٩ أ)، نقلاً عن: قاسم: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٨٤).

(٥) توجد منه نسخة في مركز مخطوطات جامعة الملك سعود، رقم الصنف: ٢١٢ / ف.ت، الرقم العام: ٦٢٩٥، انظر ذكر النسخة على موقع المركز على الرابط:

<http://makhtota.ksu.edu.sa/browse/makhtota/XEZO٣VzXI٢w.#١/٦٧١٩/>

(٦) قاسم: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٨٥).

(٧) ذكرها الخالدي في ترجمة الإمام التافلاتي (٩ ب)، نقلاً عن: قاسم: علامة القدس ومحدثها (ص ٨٧٦).

(٨) المصدر السابق (نفس الصفحة).



٣- الجملة الحسنة في سماع الدعاوى بعد خمس عشرة سنة^(١).

٤- إضافة لواقعتنا هذه التي عالجهما في رسالته: الخير الوابل في تعطيل المطابل.

وتعكس هذه المصنفات الموسوعية العجيبة التي تمتع بها الإمام التافلاتي في القرن الثاني عشر وهو قرن اشتهر بالتقليد والتخصص في واحد من الفنون فقط، لكنه جمع علوم الرواية والدراية، والعقل والنقل كل ذلك مع الذوق الرفيع والقلم البديع.

وقد فقد كثير من تأليف الإمام التافلاتي، وأحد أهم أسباب ذلك زهد المؤلف نفسه في نشرها والعناية بها، فكان يقول: «لا أرى أني أهل للتأليف، ولا أعد نفسي من أرباب التعريف، فإن أراد الله بها خيراً انتفع الناس بها، وإلا فتذهب جفاء كالثياب الخلقية»^(٢).

المبحث الثاني: فتوى «الخير الوابل في تعطيل المطابل» موضوعها، ومحتوياتها، وأهم المصطلحات والأحكام الواردة فيها

المطلب الأول: موضوع الفتوى الواقعة، وأطرافها، ومحتوياتها

أولاً: الواقعة التي تدور حولها الفتوى وأطرافها:

يذكر الإمام التافلاتي في مقدمة فتواه أن يهود المدينة المقدسة كانوا قد بنوا مغتسلات لهم فيها معتقدات كانت تسمى بالمطابل، فأمر بعض الولاة بهدمها فهدمت، ثم حاولوا بناءها بطريق الرشوة؛ فجرت أحاديث واضطرب الناس^(٣).

فالمستفتى عنه بحسب التافلاتي «حادثة»^(٤)، وأما تاريخ وقوعها فذكر أنها وقعت في العام ١١٧٤هـ، وأما مكان وقوعها فحدده بـ«البيت المقدس» وهي مدينة القدس، وأما موضوعها فهو رد

(١) ذكرها الخالدي في ترجمة الإمام التافلاتي (٩ ب)، نقلاً عن المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٢) ترجمة الإمام التافلاتي (٩ ب-١٠ أ)، نقلاً عن المصدر السابق (ص ٨٦٧).

(٣) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٧).

(٤) يعرف الفقهاء الحادثة بأنها: «المسائل الواقعة بين الناس»، بدر الدين العيني: البناية شرح الهداية (١/

مغتسلات اليهود المسماة بالمطابل بعد أن هدمت بأمر بعض ولاة المسلمين^(١)، وأما أطرافها فهم كل من:

- الإسرائيليون: ووصفهم بأعداء الله، وهم الراغبون بإقامة المطابل، العازمون على ردها بعد هدمها ببذل الرشاوى (البراطيل).
- أهل الإسلام أو أهل الإيمان: وهم الذين ساءهم بناؤها، وقرت عيونهم بهدمها.
- ولاة الأمر: حيث أمر بعضهم بهدمها ونصر الدين وإخماد نار الإسرائيليين، ويلمح التافلاتي إلى أن بعضهم يجاري أو يمكن أن يقبل مجارة اليهود في مرادهم عبر قبول الرشاوى التي يبذلونها مقابل بناء المطابل مرة ثانية.
- ذوو الفضائل: وهم العلماء بحسب الباحث يشير إلى ذلك أنه جرت أحداث بينهم في شأنها، وليس ذلك إلا الحكم والنظر والاجتهاد.
- العامة: اضطربوا في التعامل مع الواقعة بين منصف ومجادل^(٢).

أما عن تسلسل الأحداث في الواقعة؛ فالحدث الأول هو بناء مغتسلات لليهود في مدينة القدس، وأثره كان اشتعال نار الإسرائيليين واستياء أهل الإسلام وشعورهم بالاعتداء على الدين وأحكامه، وأما الثاني فأمر بعض الولاة بهدمها ووقوع ذلك، وأثره بحسب المؤلف إخماد نار الإسرائيليين، ونصرة الدين، وقرّة عيون المسلمين، وأما الثالث فتحلّل اليهود في رد ما هدم عبر بذل الرشاوى، وأثره جريان الأحاديث بين العلماء، واضطراب الناس بين منصف ومجادل^(٣).

ثانيًا: موضوع الفتوى:

إن موضوع الفتوى عمومًا هو بيان حكم الله تعالى والإخبار به في واقعة أو نازلة أو مسألة ما^(٤)، وهي في موضوعنا هنا: الإخبار عن الحكم الشرعي في واقعة المطابل، وهو بحسب المؤلف حرمة رد بناء مغتسلات اليهود المسماة بالمطابل قديمة كانت أو حادثة بعد هدمها، ووجوب هدمها إذا

(١) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٧).

(٢) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٣) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٤) المصدر السابق (نفس الصفحة).



بنيت؛ لأنها إظهار لما يجب إخفاؤه، وهو باطل بالإجماع المستند إلى الشروط العمرية بحسبه، ولأنها بيان لا تصح دعوى ملكه أو وقفه لهم أو وقفه عليهم بل هو من أوقاف المسلمين.

ثالثاً: محتويات الفتوى ومضامينها:

تتكون الفتوى من افتتاح، ومقدمة، ومركز، وخاتمة، وتتمة.

في افتتاحه استهل الإمام التافلاتي فتواه متعرضاً للحادثة التي تدور الفتوى حولها، مختتماً بالاسم الذي اختار تسمية فتواه بها، ومحتوياتها^(١).

وفي مقدمته تعرض لمصطلح المطابل الواجب تعطيلها بحسب الفتوى؛ فنعرض لمعناها ومكانتها في المعتقد اليهودي^(٢).

وفي نص الفتوى أو مركزها كما سماها المفتي يستهلها بالحديث عن الشروط التي اشترطها عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أهل الذمة من اليهود والنصارى في القطر الشامي، ناقلاً صحتها واشتهارها وقبولها عند المذاهب المختلفة والإجماع على ما ورد فيها^(٣).

وهنا توقف الإمام التافلاتي عند أحد الشروط المذكورة وهو قوله: «ولا يظهروا شيئاً من شعائرهم» ثم شرع في استنباط الأحكام من هذا الشرط وأهمها: حرمة رد مغتسلات اليهود، ووجوب هدمها إذا بنيت^(٤).

ثم نفى الإمام الفرق بين الحدوث والقدم واصفاً ذلك بالغلط الفاحش والجهل المركب^(٥)، وعلى طريقة السبر والتقسيم المعروفة عند الأصوليين ذكر عدداً من الاحتمالات:

الأول: ملك اليهود للمغتسلات، ووصف هذا الاحتمال بمعروف البطلان.

(١) المصدر السابق (ص ٢٧-٢٨).

(٢) المصدر السابق (ص ٢٩).

(٣) المصدر السابق (ص ٣٠).

(٤) المصدر السابق (ص ٣٣).

(٥) المصدر السابق (نفس الصفحة).

الثاني: وقف اليهود للمغتسلات، وهو باطل عنده كذلك، وعلل بأن الحمامات التي فيها وقف للمسلمين، متعرضًا لآراء المذاهب في ذلك.

الثالث: وقف المسلمين على اليهود هذه المغتسلات، وهو محرم كذلك ويخشى الكفر على مستحلّه^(١).

وعلى كل حال -حتى على فرض امتلاكهم لها أو جواز وقفهم- يرى الإمام أن إظهار شعائر أهل الذمة محرم ممنوع غير مأذون فيه^(٢).

وفي خاتمته يقرر الإمام استنادًا لما سبق أن قرره وجوب هدم هذه المغتسلات قديمة كانت أو حديثة، وعدم جواز ردها إذا هدمت، كما يقرر عدم صحة ملكية اليهود لها، ولا وقفهم لها، ولا الوقف عليهم، ولا يغفل التعرض للواجب الذي يقع على عاتق ولاية الأمور في ذلك^(٣).

ثم يورد الإمام شبهة ويجيب عنها، وهي: تجويز إذن صلاح الدين الأيوبي بناء على طلب اليهود لإقامتها، وبالتالي يرد ما كان قبل الفتح الصلاحي لبيت المقدس دون ما تلاه، ويرد ذلك بأنه لم ينقل ذلك، ويبقى مجرد احتمال والاحتمال لا يثبت به حكم، فتبقى الشروط العمرية وتدوم ما لم يتحقق مخالفة صلاح الدين لها لمصلحة^(٤).

وفي التتمة يقرر الإمام أن جميع ما فيه إظهار شعائر أهل الذمة قولًا وفعلاً يجب إخفاؤه، ويجب منعهم منه، وأن التساهل في ذلك من قلة الدين، ثم يسوق على نفسه اعتراضًا بأن نقله عن المالكية خاصة ثم يردّه بأن الإجماع منعقد على ذلك^(٥).

(١) المصدر السابق (ص ٣٥، ٤٣).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٤).

(٣) المصدر السابق (ص ٣٦).

(٤) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٥) المصدر السابق (ص ٣٨).

رابعاً: مفهوم المطابل، ومكانتها الدينية في الشريعة اليهودية:

- مفهوم المطابل في اللغة والاصطلاح:

المطابل في اللغة: اقتصر الإمام التافلاتي في تعريفها بقوله: «المطابل كمزابيل، جمع مطبل»^(١)، وبالرجوع إلى كتب اللغة يتضح أن كلمة مطبل بالمعنى الذي أراده المؤلف لم ترد في كتب اللغة كما أن المجاز لا يسعها إلا من وجوه بعيدة أو احتمالات مظنونة^(٢)، وباستقصاء الباحث ما ورد في كتب الشريعة اليهودية حول المغتسلات والمغاطس وشروطها وأحكامها اتضح له أن أحد الألفاظ العبرية التي ترادف المطابل لفظة «طبيلا»، لذا يرجح الباحث أن تكون مصدر كلمة مطابل.

ويؤخذ على الإمام التافلاتي أنه اختار كلمة مزابل لبيان وزن كلمة مطابل، فقد كان يسعه اختيار عشرات الكلمات التي تحقق الغرض، لكنه تقصد اختيار كلمة مزابل بله إنه أجاز تسمية فتواه بـ «إلقاء المزابل على المطابل»^(٣)، ووجه المؤاخذة أن إهانة شعائهم ممنوع في الشريعة قال الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: 40] ففي الآية سمي الله تعالى شعائر أهل الكتاب باسمها في كتابه الكريم فهي صوامع وبيع وصلوات^(٤)، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: 108]، فقد نهى المسلمون بحسب الآية عن سب الأصنام وما يعبدونه المشركون من دون الله^(٥)، والآية وإن

(١) المصدر السابق (ص ٢٩).

(٢) الأزهري: تهذيب اللغة (١٣ / ٢٤٠) ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم (٩ / ١٧٧) ابن منظور: لسان العرب (١١ / ٣٩٨)، الفيروزآبادي: القاموس المحيط (١ / ١٠٢٥). الرازي: مختار الصحاح (ص ١٨٨) ابن دريد: جمهرة اللغة (١ / ٣٥٩)، الرمخشري: أساس البلاغة (١ / ٥٩٥، ٥٩٦)، الفراهيدي: العين (٧ / ٤٣٠).

(٣) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٨).

(٤) ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٤ / ١٢٥).

(٥) الطبري: جامع البيان (١٢ / ٣٣).

كان ظاهرها النهي عن سب الأصنام إلا أنها على الحقيقة نهي عن استجلاب السب لله تعالى وتقدس سبحانه^(١).

وأما المطابل في الاصطلاح: فعرّفها بقوله: «ماء مجتمع في زمان مخصوص في زمان مخصوص في شهر مخصوص تجتمع عليه حاخامات اليهود، ويقرؤون عليه ما هو معلوم عندهم ويحرسونه في وقت نزوله حتى لا يمسه أحد، يغتسل فيه الحيض وذو الجنابة منهم، وزعموا أنه إذا توفرت شروطه لا تنجسه قاذورات أهل الأرض»^(٢)، وفي موطن آخر وصفها بمغتسلات اليهود^(٣).

وبالرجوع إلى قواميس ومعاجم اليهودية لا نجد لفظ مطبل فضلاً عن تعريفه، وليس خفياً أن صنعة الاصطلاح في السياق الإسلامي ليس لها نظير في الأمم الأخرى، لكن مصطلحات أخرى ترادف معناها في العبرية من مثل طيبلاه أو «ميكفاه» أو «مكفاؤت» يمكن استخلاص تعريف لها من كتاب ذرية إبراهيم لروين فايرستون على النحو التالي: الميكفاه هي بناء مائي خاص يستعمل في حالات خاصة لأغراض الغطس والطهارة^(٤).

والتعريف الذي ذكره التافلاتي هو تعريف على طريقة الفقهاء مراعى فيه بيان الماهية وتعلقاتها من الزمان والمكان والأشخاص والمقاصد، وهو ما يمكن تسميته بـ«تقريب المفاهيم والمصطلحات اليهودية»، وهو صنيع بديع من المفتي رحمه الله.

المكانة الدينية للمطابل في الشريعة اليهودية:

وعقب تعريفه للمطابل عرج التافلاتي على المكانة الدينية للمطابل في الشريعة اليهودية فقال: «من المعلوم أن هذا من أركان دينهم، ومن معتقداتهم وشعائهم، إذ لا تصح لهم صلاة على زعمهم إلا إذا اغتسلوا في هذا الماء، ولا تطهرهم البحار السبعة، سبحانه هذا بهتان عظيم»^(٥).

(١) السمعاني: تفسير القرآن (٢/ ١٣٥)، البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن (٢/ ١٥٠).

(٢) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٩).

(٣) المصدر السابق (ص ٢٧).

(٤) روبن فايرستون وآخرون: ذرية إبراهيم مقدمة عن اليهود للمسلمين (ص ١٤٧).

(٥) بالرجوع إلى الديانة اليهودية نجد في التوراة في سفر اللاويين (الإصحاحات ١١-١٥)، وفي التلمود -ويعد الكتاب الثاني في اليهودية- يحمل القسم السادس منه اسم طهاروت (الطهارات)، ويحوي اثني عشر مبحثاً،

وتستعمل المظاهر بحسب الشريعة اليهودية لأمر عديدة: فهي جزء من طقوس أو خطوة من خطوات اعتناق الديانة اليهودية ذاتها بما يشبه بالتعميد المسيحي^(١)، كما تستعمل هذه المغاسل لأداء بعض العبادات أو الفرائض الدينية؛ فالطهارة حسب الشريعة اليهودية نوعان: كبرى وصغرى، أما الكبرى فتوجب الغطس ويسمى أحياناً «حماماً طقوسياً»، ويجب في حالات معينة، ومثاله الاغتسال إثر حيض أو ولادة، وأما الصغرى فتوجب أخذ الماء والتطهر منه كشرط من شروط الصلاة^(٢).

والطوائف اليهودية متفاوتة في طقوس الطهارة بين متشدد ومتساهل، فالأسيينيون كانوا يوجبون انغماس الفرد كلياً في الماء حتى سموا بالمغتسلين لمبالغتهم في استعمال المال وتشديدهم في الطهارة، وبالرجوع لكلام الإمام التافلاتي نجدته يتحدث عن طائفة تشترط الاغتسال الكامل كشرط من شروط إقامة أي صلاة مطلقاً، وليس غير الأسيينيين يشترطون ذلك!

والأسيينيون جماعة من أتباع موسى عليه السلام وجدت بداية العهد المسيحي، وهاجرت فراراً بعقيديتها من مدينة القدس لتستقر شرقي المدينة في مناطق الكتار المحاذية لمصب نهر الأردن في البحر الميت^(٣)، وهي شكل خاص من اليهودية لم يتمكن من البقاء بعد دمار الهيكل الثاني على يد الرومان، وكان من شأنهم أنهم يهتمون بالطهارة بشكل خاص^(٤)، فبنوا لهم مطاهر خاصة تم العثور على أعداد منها بالقرب من مدينة أريحا على بعد ١٢ كم ناحية الجنوب.

تدور موضوعاتها حول التشريعات الخاصة بالطهارة والنجاسة، وتتناول مصادر كل منهما وما يتغير به كل منهما، والمبحث السادس من هذا القسم يحمل اسم مقفاؤت؛ أي: المظاهر، ويفصل في أحكامها مطولاً، فأورد التلمود أن: «أرض إسرائيل طاهرة، ومظاهرها تعد طاهرة»، ونقل عن رابي ابن بتيرا فتواه في حوض «يهو» وهو أحد أحواض أورشليم الذي كانت تتم فيه طهارات أورشليم فأرسلت مدرسة شماي فحطمته لوجود ثقب في قصبة القربة، انظر: التلمود: (ص ٤٠٩، ٣٩٨).

(١) تنص الشريعة اليهودية على وجوب التطهر بالماء النقي بطريق التغطيس على الراغبين بالدخول في الديانة اليهودية من الأغيار-وهم: كل من لم يولد من أم يهودية- وذلك ضمن طقوس خاصة قبل هذه العملية وبعدها، ويسمون هذه العملية بـ(طيلباه) أي: التغطيس، انظر: المصادر في الهامش التالي.

(٢) هدى درويش: الصلاة في الشريعة الشرائع القديمة والرسالات السماوية اليهودية المسيحية الإسلام دراسة مقارنة (ص ٩٧-٩٩)، عبد الزقاق رحيم الموحى: العبادات في الأديان السماوية (ص ٨٠-٨١)، عمر أمين مصالحة: اليهودية ديانة توحيدية أم شعب مختار (ص ٣٥-٣٦).

(٣) من مقدمة الدكتور محمد عدنان البيخيت لكتاب ما هي لفائف البحر الميت وما هي أهميتها؟ لـ«ديفيد نويل فريدمان» و«بام فوكس كولكن» (ص ج).

(٤) التوراة: كتابات ما بين العهدين، مخطوطات قمران-البحر الميت (ص ٣٥، ٤١).

وفي عصر المؤلف سادت أشكال من اليهودية كاليهود القرائين واليهود السفارديم واليهود الإشكنازيم، وجميعها لا يوجب الانغماس من أجل كل صلاة، وهو ما يجعل وصف المؤلف غامضاً وملتبساً، ويمكن تفسير ذلك باحتمالات مختلفة: الأول: أن يكون الأمر قد التبس على المؤلف فسبق قلمه أو ما شابه ذلك، الثاني: أن يكون المفتي غير عالم كفاية بالديانة اليهودية فذكر ما انتهى إليه علمه دون فحص وتدقيق، الثالث: أن يكون هناك ضروب من التشدد اليهودي قد سادت في عصر المؤلف وهي ديانة متشددة في المظاهر والأشكال والطقوس كما هو معلوم- ولعله زاد من حدتها الصراع الناشئ عن بناء المطابل وهدمها، فزاد ذلك من مكائنها في نفوس أتباع الديانة اليهودية آنذاك، وتبقى كلها احتمالات واردة، ولعل بعضها انضاف إلى بعض.

ومما تجدر إليه الإشارة إلى أن الموضوع «ليس من خصائص هذه الأمة، وإنما الخاص بها الغرة والتحجيل والكيفية المخصوصة»، وهو ما نص عليه الإمام الخليلي معاصر الإمام التافلاتي في فتاويه^(١).

خامساً: أهم المصطلحات والمفاهيم الواردة في الفتوى:

وردت في الفتوى بعض المصطلحات التي يجب تسليط الضوء عليها حتى يتضح مقصودها ويستبين مراد مؤلفها، فالإمام التافلاتي كان له بعض المصطلحات التي انفرد بها، والتي يتوجب إبرازها والتنبيه عليها بشكل مختصر.

- المطابل: وسبق بيانها بالتفصيل.

- البيت المقدس:

لم يختر التافلاتي اسم المسجد الأقصى، إنما اختار البيت المقدس علماً عليه، يقول: «قد وَقَعْتُ حَادِثَةً سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةً وَأَلْفَ بِالْبَيْتِ الْمَقْدَسِ»^(٢)، ثم بين معناه بـ«المقدس من الرذائل»^(٣).

(١) الخليلي: فتاوي الخليلي على المذهب الشافعي (١/ ١٩٠).

(٢) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٧).

(٣) المصدر السابق (نفس الصفحة).



- بيت المقدس:

أورد الإمام التافلاتي في خاتمته أن «بيت المقدس فتح مرتين، فتح عمري وفتح صلاححي»^(١)، ومراده ببيت المقدس^(٢) حسب ما يظهر: المدينة لا المسجد؛ لأن الفتح جرى للمدينة لا للمسجد وحده إلا أن يقال: إنه ذكر المسجد وقصد المدينة، وهو وجه من وجوه المجاز، فلا يختص بها حينئذ.

- الشعائر:

الشعائر مفهوم بارز في الفتوى، ورد في مواضع عديدة؛ لأجل ذلك وجب التوقف عنده، ففي استهلاله بدأ الإمام التافلاتي فتواه بقوله: «الحمد لله الذي أمرنا بتعظيم شعائر الإيمان، وإدحاض شعائر الباطل»^(٣)، وحينما وصف مغتسلات اليهود قال إنها من «معتقداتهم وشعائرهم»^(٤)، وفي موطن آخر جعلها «من أعظم شعائرهم»^(٥)، والجزء الذي لقي اهتمامه من الشروط العمرية هو «ولا يظهرها شيئاً من شعائرهم»^(٦)، ورتب عليه الحكم الأساسي في الفتوى وهو أن «جميع ما فيه إظهار شعائر أهل الذمة قولاً وفعلًا يجب إخفاؤه»^(٧) وجعل في مقدمتها المطابل، ومما عده المفتي من الشعائر المتعلقة بأهل الذمة: إظهار الخمر، وإظهار الناقوس، ورتب عليهما وجوب كسر الثاني وأنية الأول^(٨).

(١) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٣٦).

(٢) في بيت المقدس لغتان مشهورتان غاية الشهرة: الأولى: بفتح الميم وإسكان القاف وكسر الدال المخففة، وعلى ذلك هو لا يخلو إما أن يكون مصدرًا أو مكانًا؛ فإن كان مصدرًا كان كقوله تعالى: «إليه مرجعكم» ونحوه من المصادر، وإن كان مكانًا فمعناه بيت المكان الذي جعل فيه الطهارة أو بيت مكان الطهارة، الثانية: بضم الميم وفتح القاف والدال المشددة، وعلى ذلك يكون معناه: المطهر، انظر: النووي: شرحه على مسلم (٢/ ٢١١).

(٣) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٧).

(٤) المصدر السابق (ص ٢٩).

(٥) المصدر السابق (ص: ٣٣).

(٦) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٧) المصدر السابق (ص ٣٨).

(٨) المصدر السابق (نفس الصفحة).

ومقصودنا من تسليط الضوء على مفهوم الشعائر لا لبيان الشعائر في الإسلام إنما لبيان المراد بشكل دقيق بشعائر أهل الذمة التي منع التافلاتي في فتواه من ظهورها.

والشعائر جمع شعيرة، وهي في اللغة: العلامة، وفي الاصطلاح يعرفها الفقهاء بأنها: متعبادات الإسلام^(١)، أو أعلام الطاعة^(٢)، أو خصال الإسلام^(٣)، ويمثلون لأعلام الحج بالموقف والذبح والسعي والتلبية وغير ذلك، بل إن بعضهم عد أعمال الحج كلها من الشعائر^(٤)، ويمثل الفقهاء لأعلام الصلاة بالأذان والعيد وغيرها^(٥)، ولعل أفضل تعريفات الشعائر وأدقها تعريف الإمام البارتني حيث عرفها بأنها: «ما يؤدي من العبادات على سبيل الاشتهار»^(٦)، وأدق منه وأشمل تعريف الإمام العيني عرفها بقوله: «ما كان أداءه على سبيل الاشتهار»^(٧).

ومن الأمور المهمة التي أشار إليها بعض الفقهاء أن مواضع العبادات يسعها هذا الاسم، وفرعوا ذلك على قوله تعالى: ﴿الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]، وإنما سمّي بهذا الاسم؛ لأنه «معلم للعبادة وموضع»^(٨)، حتى إنهم قالوا: إن «الْمَشَاعِرُ مَوَاضِعُ الْمَنَاسِكِ»^(٩)، بل إن بعضهم عرف الشعائر بـ«المعالم التي ندب الله إليها، وأمر بالقيام عليها»^(١٠).

- الشروط العمرية:

لم تعرض الفتوى للعهدية العمرية إنما ركزت على ما سمي بـ«الشروط العمرية»، يقول رحمه الله: «اعلم أيّدك الله أن سيدنا عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، شرط شروطاً على أهل الذمة من

- (١) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص ١٢١)
- (٢) المصدر السابق (نفس الصفحة)، طلبية الطلبة في الاصطلاحات الفقهية (ص ٢٩)، شارح الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٢٥٥)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء (ص ٤٨).
- (٣) شرح مختصر خليل للخرشي (٤/ ١٣١)
- (٤) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (٦/ ٣٤٨٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٧٩).
- (٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١/ ٣١٤).
- (٦) العناية شرح الهداية (١/ ٨)
- (٧) البناء شرح الهداية (١/ ١١٤)
- (٨) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٧٩).
- (٩) المصدر السابق (نفس الصفحة).
- (١٠) مجمع بحار الأنوار (٣/ ٢٢٤)

اليهود والنصارى جميع مَنْ في القَطْر الشَّاميّ، وتلك الشُّروط رَوَّتها أعلام المحدثين في صحيح رواياتهم، ونقلتها فقهاء المذاهب المدوّنة والمهجورة في تصانيفهم، وأجمعت عليها الأُمَّة من غير تكبيرٍ، وقبَلتها في كلِّ عصرٍ أئمة التَّحرير»^(١)، لكنَّ بعض الفقهاء يرى فيهما مصطلحاً واحداً لكن إلحاح المفتي على استعمال أحد المصطلحين يعطي إشارة ربما إلى أنه يرى فرقاً بينهما، وباستقراء الباحث وجد أن العهدة العمرية غير مذكورة على ألسنة الفقهاء بخلاف الشروط.

- الإسرائيلي:

لفت الباحث استعمال الإمام التافلاتي الإسرائيلي مرادفاً لليهودي يقول: «بعض الموالي أيده الله أمر بهدم مغتسلات اليهود المسماة بـ«المطابل» ونصر الدين، وأحمد نار الإسرائيليين»^(٢)، وهو صنيع غير مألوف في المدونات الفقهية، ذلك أنهم يعبرون بمفردة «اليهودي» بشكل خاص أو «أهل الذمة» بشكل عامّ وليس «الإسرائيلي» خلا موضع واحد يفرضه البيان الفقهي، وهي مسألة صفة الكتابية التي يجوز للمسلم نكاحها حيث يفرق بين بعض الفقهاء بين الكتابية من أصل إسرائيلي؛ أي من أولاد يعقوب عليه السلام وغيرها من الكتابيات^(٣).

ويحتمل أن يكون هذا مصطلح أطلقه أهل ذلك العصر على اليهود، وبيّن أن المفتي لا يجد حرجاً في استعمال بعض الاصطلاحات المستعملة في ذلك العصر ومثالها: مطابل، براطيل وغيرها.

- الملك صلاح الدين الفاتح أو الملك الصلاحي:

أطلق المفتي التافلاتي على صلاح الدين الذي اشتهر بلقب السلطان لقب الملك في أربعة مواضع وردت في فقرة واحدة^(٤)، فنحن أمام ثلاثة مصطلحات في هذا العبارة: الأول: الملك صلاح الدين؛ والمفتي ليس بدعاً في هذا التلقيب فهو دأب العديد من المؤرخين^(٥)، ويبدو أنه

(١) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٣٠).

(٢) المصدر السابق (ص ٢٧).

(٣) انظر: العيني: البناية شرح الهداية (٥/٤٣)، السرخسي: المبسوط (٤/٢١٠)، الصاوي: بلغة السالك لأقرب المسالك (١/٧٣٢)، الجويني: نهاية المطلب في دراية المذهب (١٢/٢٥٠)، النووي: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٧/١٣٧).

(٤) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٣٦-٣٧).

(٥) انظر: الذهبي: العبر في خبر من غير (٣/٥٩)، الذهبي: تاريخ الإسلام (٣٩/٥٦)، ابن كثير: البداية والنهاية

لقب قد استحسنته المؤرخون المقادسة خاصة^(١)، الثاني: صلاح الدين الفاتح؛ ولم يقف الباحث على من سمي صلاح الدين بهذا اللقب وبهذه الصياغة، ولم يلقب أحد من المؤرخين -في حدود اطلاع الباحث- صلاح الدين بالفاتح، ولعلها تسمية ابتدعها المؤلف نظير تسمية السلطان محمد فاتح القسطنطينية بالفاتح، الثالث: الملك الصلاحي؛ والمؤلف لم ينفرد بهذا التلقب رغم ندرته، فقد أورده كل من أبو شامة المقدسي^(٢)، والبنداري^(٣)، وابن خلكان^(٤)، وابن الشَّعَّار^(٥)، أما عن المقصود بالملك الصلاحي فدولة صلاح الدين الأيوبي^(٦).

ولعل أول من سمي هذه التسمية هو معاصر السلطان صلاح الدين ومؤرخ دولته أبو شامة المقدسي صاحب كتاب: الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، وبالرجوع لكتابه يتضح أن الحدود الزمانية للدولة الصلاحية أو الملك الصلاحي هي فترة حكمه، وعلى ذلك فالدولة الأيوبية أوسع من الدولة الصلاحية فالأولى تشير لحكم صلاح الدين ومن خلفه من أبنائه بعده، أما الثانية فإنها قاصرة على حكم السلطان فحسب^(٨).

خامساً: أهم الأحكام الواردة في الفتوى:

فتوى الإمام التافلاتي على صغر حجمها ملأى بالأحكام والمسائل الجزئية أحصاها الباحث فإذا هي تربو على العشرين، منها ما ذكر قصداً، ومنها ما ذكر تبعاً أو عرضاً.

(١٤٠/١٢)، السيوطي: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (٦/٢)، النعمي: الدارس في تاريخ المدارس

(١١٩/١)، العصامي: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي (٣/٥٧٦).

(١) انظر: العليمي: الأنس الجليل (١/١٣٩)، العليمي: التاريخ المعبر في أنباء من غير (١/٤٠١).

(٢) أبو شامة: الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية (٢/٤٣٣).

(٣) البنداري: مختصر سنا البرق الشامي (ص ٢٩).

(٤) المصدر السابق (ص ٤٦).

(٥) ابن خلكان: وفيات الأعيان (١/٢١١).

(٦) ابن الشَّعَّار: قلائد الجمال في فرائد شعراء هذا الزمان (٤/٣٠١).

(٧) أشار الأستاذ إحسان عباس في هامش تحقيقه لكتاب وفيات الأعيان أن المقصود بالملك الصلاحي: الدولة الصلاحية.

(٨) يمكن الرجوع إلى مقدمته خاصة الصفحات: أبو شامة: الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية (١/



الحكم الأساسي الأول في الفتوى:

يتناول منع رد المطابل بعد إذ هدمت، ووجوب هدمها إذا بنيت، وفي سبيل وصوله لتقرير هذا الحكم استعمل الإمام التافلاتي وهو الأصولي المتكلم المتفنن طريقة الأصوليين والمتكلمين والمناطق المعروفة بطريقة النفي والإثبات؛ فاستقرأ الاحتمالات الممكنة التي يمكن أن تجعل لبقاء المطابل أو ردها وجهًا شرعيًا ما، وأحصاها باحثًا حكم كل منها:

الأول: أن تكون المطابل في هذه الواقعة ملك اليهود: وقد نفى التافلاتي هذا الاحتمال، ووصفه بمعلوم البطلان، يفسره رده على الاحتمال الثاني-وهو أن تكون وقفهم- إذ دفعه بأن الحمامات التي بها أوقاف للمسلمين، فإذا كانت أوقاف المسلمين كانت ملكهم، وإذا كانت ملكهم لم تكن أملاك اليهود.

الثاني: بناء اليهود المطابل في أملاكهم التي ورثوها أو انتقلت إليهم بسبب مشروع كبيع ونحوه: تنزل التافلاتي من حقيقة عدم ملكية اليهود للمطابل في هذه الواقعة إلى افتراض أنها بنيت في أملاكهم، وقرر ثلاثة أمور أو ثلاث صور: الأولى: إن أظهروا فيها شعائرهم فيجب تعطيلها، الثانية: إن أخفوها فَيُحَلَّوْا ولا يُعْرَضْ لَهُمْ، الثالثة: إن طلبوا الإذن في بنائها في أملاكهم فلا نأذن لهم، لأنها معصية، ولا إذن في معصية.

الثالث: أن تكون المطابل وقف اليهود: نفى الإمام التافلاتي أن تكون المطابل وقف اليهود، وعلل ذلك بأن الحمامات التي بها وقف للمسلمين، لكنه وعلى طريقة الجدل تنزل في الجدل وافترض أنها وقفهم قائلًا: «على أنها لو كانت وقفهم... على أن وقف الكفار عند المالكية باطل، لأنّ الوقف المقصود به القرية، ولا قرية لكافر، وعند الحنفية باطلٌ أيضًا إلا إذا كان يُنشأ لقرية».

الرابع: أن تكون المطابل وقف المسلمين: ذكر الإمام التافلاتي أنه لا يجوز وقف المسلمين المطابل على اليهود معللاً بأن الوقف لمعصية معصية مؤكدًا بطلانه، وزاد في موطن أن استحلال ذلك كفر، أو يخشى عليه الكفر كما في موطن آخر، وأن دعوى وقفية المسلمين عليهم لا تصدر إلا عن جاهل أعمى البصيرة.

الخامس: أن تكون المطابل ملك المسلمين: إذا انتفى أن تكون المطابل ملك اليهود أو وقفهم أو وقف المسلمين عليهم لم يبق إلا القول بأنها ملك المسلمين، ولما لم تكن لآحادهم علم أنها للجماعة، ولما علم أنها موقوفة على بعض المصالح^(١).

الحكم الأساسي الثاني في الفتوى:

ويبحث هذا الحكم الواجب الشرعي تجاه المطابل، فقرر الإمام التافلاتي أن التساهل في أمر المطابل ونظائرها من مخالفات أهل الذمة «إما من قلة الدين، أو الجهل المتين، أو التعصب للهوى والغرض المفسد المبين، وذلك غير سبيل المؤمنين»^(٢)، وعدد في ذلك واجبي العلماء والولاء تجاه الأمر، فذكر في حق العلماء أنه «لا عذر للعلماء في إفشاء الحق»^(٣)، وفي حق الولاة والحكام رأى أنه «لا عذر كذا يرى أنه لا عذر لولاة الأمور في منع اليهود رد المطابل إذا بلغهم الخير»^(٤).

سادسًا: أصول التافلاتي ومصادره:

- أصول الفتوى:

في مقدمة فتواه قال الإمام التافلاتي: «قمت على ساق الجدد، وأخرجت من كنانتي سهام الهداية ونصال النصوص القوائل، ونقلت الصحيح الصريح عن إجماع الأمة الذي ترجع إليه مذاهب الأئمة العذبة المناهل»^(٥).

وهو يشير في فتواه لأصلين استند إليهما في الفتوى وهما: النصوص، والإجماع، وبالمراجعة الفاحصة للفتوى نجد أصلين آخرين استند عليهما كذلك هما: الاستصحاب، والمصلحة، وسيأتي تفصيل ذلك.

(١) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٣٣-٣٥).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٨)، وقد ورد في بيان العلم وعدم كتمان وقول الحق نصوص كثيرة لا يناسب المقام إيرادها، انظر: باب جامع لنشر العلم في: ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله (١/٤٨٨-٥٠٠).

(٣) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٣٨).

(٤) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٥) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٨).

الأصل الأول: النصوص: ويقصد بالنصوص القواتل: الشروط العمرية حيث نقل نصها عن الإمام القرافي من فروقه، والذي نقلها بدوره عن الإمام ابن حزم من كتابه: مراتب الإجماع، وحول درجة صحة هذه الشروط يرى الإمام التافلاتي وهو من المحدثين المسندين كما سبق، أن هذه الشروط «روتها أعلام المحدثين في صحيح رواياتهم، ونقلتها فقهاء المذاهب المدونة والمهجورة في تصانيفهم»^(١)، ومراده منها هذا الجزء: «ولا يظهروا شيئاً من شعائرهم» إذ يرى فيه دلالة صريحة—أي: نصاً أو ظاهراً بلغة الأصول—على وجوب تعطيل المطابل، معللاً ذلك بأنها من أعظم شعائرهم^(٢).

الأصل الثاني: الإجماع: وذكره في عدد من المواضع، الأول: إجماع الأمة على الشروط العمرية بشكل عام^(٣)، الثاني: إجماع الأمة على عدم إظهار شعائر أهل الذمة بشكل خاص^(٤)، الثالث: إجماع الأمة على عدم جواز رد ما يهدم لأهل الذمة من معابدهم^(٥)، الرابع: إجماع الأمة على عدم جواز الوقف على معابد غير المسلمين^(٦).

الأصل الثالث: الاستصحاب: حيث نقل عن العلماء—وربما عنى بهم فقهاء المالكية خاصة—قولهم: «الشروط العمرية يجب دوامها حتى يتحقق من الملك الصلاحي مخالفة بعضها لمصلحة»^(٧)، ثم نقل عن صلاح الدين أنه «أبقى الشروط العمرية على حالها رحمه الله تعالى، ومدعي غير هذا عليه البرهان، وما له بذلك يدان»^(٨).

الأصل الرابع: المصلحة: ويستند هذا الأصل إلى ذات المنقول السابق: «الشروط العمرية يجب دوامها حتى يتحقق من الملك الصلاحي مخالفة بعضها لمصلحة»^(٩).

(١) المصدر السابق (ص ٣٠).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٣).

(٣) المصدر السابق (ص ٣٠).

(٤) المصدر السابق (ص ٣٣).

(٥) المصدر السابق (ص ٣٤).

(٦) المصدر السابق (ص ٣٦).

(٧) المصدر السابق (نفس الصفحة).

(٨) المصدر السابق (ص ٣٧).

(٩) المصدر السابق (ص ٣٦).

- مصادر المفتي:

مما صرح به المؤلف في فتواه رجوعه لكل من:

- ١- كتاب أنوار البروق في أنواع الفروق^(١) المشتهر بالفروق وأطلق عليه التافلاتي لقب «القواعد والفروق»، وهو مؤلف مالكي في القواعد والفروق الفقهية في المسائل والمصطلحات المتشابهة مع بيان أحكامها، لكنه لا يخلو من المقارنة مع المذاهب الأخرى، ونقل عنه التافلاتي نص الشروط العمرية كاملاً وبحروفه.
 - ٢- كتاب للإمام تقي الدين السبكي لم يسمه^(٢)، ذكر أن مؤلفه الإمام السبكي نقل عن ابن حزم وغيره الشروط العمرية كذلك.
- ويرجع المؤلف لمصنفات الإمام تقي الدين السبكي وجده ينقل هذا النص ويعلق عليه مطولاً في كتابه الفتاوى^(٣)، لكن كتابه السيف المسلول على شاتم الرسول لا يخلو من رواية بعضها^(٤)، وبحسب الباحث فإن مراد التافلاتي الأول دون الثاني؛ لأنه صرح بنقل السبكي عن ابن حزم وغيره، وذلك لا يوجد إلا في الفتاوى^(٥).
- ومما أشار إليه المؤلف بشكل إجمالي كتب الحديث والفقهاء يقول رحمه الله في الشروط العمرية «وتلك الشروط رَوَّتها أعلام المحدثين في صحيح رواياتهم، ونقلتها فقهاء المذاهب المدونة والمهجورة في تصانيفهم، وأجمعت عليها الأمة من غير تكبيرٍ، وقيلتْها في كلِّ عصرٍ أئمة التحرير»^(٦)، وكذا كتب التاريخ يقول رحمه الله: «ولم ينقل أحدٌ أنّ الملك الصلاحي طلب منه اليهود هذه المطابل فأذِنَ لهم فيها، وأما مجرد الاحتمال ففاسد لا يثبت به حكم على كلِّ حال، على أنّ المعروف المنقول عن الملك الصلاحيّ تصغير أهل الذمة وتحقيرهم، ولا يرفع لهم راية، بل أبقى
- (١) المصدر السابق (ص ٣٠).
 - (٢) المصدر السابق (ص ٣٢).
 - (٣) السبكي: الفتاوى فتاوى السبكي (٢/٣٩٧-٤٠١).
 - (٤) السبكي: السيف المسلول على من سب الرسول (ص ٢٨٢).
 - (٥) قد أخطأ محقق الكتاب الشيخ محمد خالد كلاب حفظه الله حين ظن أن مراد التافلاتي كتاب للسبكي عن الإمام ابن حزم إنما مراده نقل السبكي في أحد مؤلفاته عن الإمام ابن حزم وغيره وهذه عبارته: (ونقل هذه الشروط أيضًا تقي السبكي في مؤلف له عن ابن حزم وغيره) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٣٢).
 - (٦) المصدر السابق (ص ٣٠).

الشروط العمرية على حالها رحمه الله تعالى، ومدّعي غير هذا عليه البرهان»^(١). وممّا ألمح له كذلك دون ذكره كتب معتقدات اليهود فقد عقب على تعريف المطابل بأن هذا من أركان دينهم، ومن معتقداتهم وشعائهم^(٢)، فلعله اطّلع على بعض كتبهم في هذا الشأن، وهو محض ظنّ لا يجوز به الباحث، لكن يقوي هذا الظن أنّ للمؤلف عدداً من التآليف تشير إلى اطلاعه الواسع على الديانة اليهودية سبق الإشارة إليها.

الخاتمة

أهم النتائج:

١. خلت كتب المالكية من ترجمة الإمام التافلاتي، وربما يعود ذلك لأمرين: تحوله عن المذهب المالكي، وسكنه في المشرق في ظل عدد قليل من المالكية في مقر سكنه في بيت المقدس.
٢. كان لرحلات الإمام التافلاتي من المغرب للمشرق، وتنقله بين بلدان المشرق، وزياراته المتكررة للعاصمة، وسكنه ببيت المقدس أثر كبير في موسوعيته وكثرة شيوخه وتلامذته، وكانت سبباً في جمعه بين شرف التدريس في الروضة النبوية والمسجد الأقصى والمسجد الأموي.
٣. إن رواية الحسيني بخصوص تحول الإمام التافلاتي عن المذهب المالكي وطريقته في تفسير تحوله عن هجر الولاة لا تكفي للحكم على شخصية بوزن التافلاتي، وهناك العديد من الإشارات التي تكسر حدة هذه الرواية، وتحول طلب التافلاتي لمنصب الإفتاء من «هوى» إلى «اجتهاد»، ورجح الباحث أن تعرض التافلاتي للضيم والظلم وربما الفقر هو السبب وراء رغبته بمنصب الفتيا.
٤. أثنى على الإمام التافلاتي علماء عصره من المذاهب المختلفة سواء أكانوا أساتذته أم تلامذته أم قرناه أم نظراءه في العلوم والفنون المختلفة كما احتفظ بسيرة عطرة في كتب التراجم التي دونها المتأخرون، وتمتع بمكانة كبيرة في المذهب الحنفي حتى إن خاتمة محققي المذهب الإمام ابن عابدين وصفه بقوله: «شيخ مشايخنا العلامة محمد التافلاتي الحنفي مفتي القدس الشريف».
٥. تمتع التافلاتي بموسوعية عجيبة فقد صنف في الكلام وأصول الدين، والملل والنحل، والتفسير

(١) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٣٦-٣٧).

(٢) التافلاتي: الخير الوابل (ص ٢٩).

- والحديث، والفقه والأصول، والمنطق والجدال والمناظرة، والسيرة والشمائل، والتاريخ والتراجم، والتصوف، واللغة والنحو والأدب والبلاغة، وكان معروفاً مع ذلك بسرعة النظم والتأليف.
٦. دلت مصنفات الإمام التافلاتي العديدة حول المسجد الأقصى وبيت المقدس وما حولها على عنايته الخاصة واهتمامه الكبير.
٧. للتافلاتي طريقة بديعة في عرض الوقائع وصياغة الفتوى وتقسيمها، كل ذلك مع أسلوب أدبي راق، ونزعة روحية ظاهرة.
٨. كلمة مطابل بالمعنى الذي أراده التافلاتي لم ترد في كتب اللغة، ولا يسعها المجاز إلا من وجوه بعيدة أو احتمالات مظنونة، ويرجح الباحث أن مصدرها لفظة «طيبلاه» في اللغة العبرية، وتعني المغتسلات.
٩. تعريف المطابل اصطلاحاً على طريقة الفقهاء يعد صنيحاً بديعاً من المفتي، ويمكن أن يطلق عليه بـ«تقريب المفاهيم والمصطلحات اليهودية».
١٠. سادت أشكال من اليهودية في عصر المؤلف وجميعها لا يوجب الانغماس من أجل كل صلاة كما ذكر التافلاتي، وهو ما يجعل وصفه غامضاً وملتبساً، ويمكن تفسير ذلك باحتمالات مختلفة كالالتباس وسبق القلم، أو وجود ضروب وأشكال لم ينقل إلينا خبرها وغير ذلك.
١١. وردت في الفتوى بعض المصطلحات التي انفرد بها الإمام التافلاتي كاستعمال مفردة الإسرائيلي في فتوى فقهية، ووصف السلطان صلاح الدين بالملك الفاتح.
١٢. لم تعرض الفتوى للعهد العمري إنما ركزت على ما سمي بـ«الشروط العمرية»، وباستقراء الباحث وجد أن العهد العمري غير مذكورة على السنة الفقهاء بخلاف الشروط.
١٣. في سبيل وصوله لتقرير الأحكام الشرعية في الفتوى استعمل الإمام التافلاتي وهو الأصولي المتكلم المتفنن طريقة الأصوليين والمتكلمين والمناطق المعروفة بطريقة النفي والإثبات؛ فاستقرأ الاحتمالات الممكنة التي يمكن أن تجعل لبقاء المطابل أو ردها وجهاً شرعياً ما، وأحصاها باحثاً حكم كل منها.
١٤. أشار التافلاتي في فتواه لأصلين استند إليهما في الفتوى وهما: النصوص، والإجماع، وبالمراجعة الفاحصة للفتوى عثر الباحث على أصليتاخرينهما: الاستصحاب والمصلحة.
١٥. اعتمدت الفتوى على عدد من المصادر التي صرح بها المفتي منها الفروق للقرافي، كما أشارت بشكل إجمالي إلى كتب الحديث والفقه والتاريخ، وألمحت لكتب معتقدات اليهود، وهو ما عكس سعة اطلاع الإمام رحمه الله.

**أهم التوصيات:**

- ١- الاهتمام بتراث علماء بيت المقدس خاصة وفلسطين عامة، والعناية به من خلال تحقيقه ودراسته.
- ٢- إعداد موسوعة خاصة بعلماء بيت المقدس في التاريخ الإسلامي تشتمل على تراجمهم ومصنفاتهم وأهم مواقفهم الدينية والسياسية.
- ٣- دراسة فتاوى بيت المقدس في القرون الماضية ومراجعتها في ضوء أصول التشريع ومقاصده والإفادة منها في الواقع المعاصر.
- ٤- توجيه طلبة الدراسات العليا والبحث العلمي في فلسطين نحو الاهتمام بالتراث العلمي وضرورة العناية به .

المصادر والمراجع

١. القرآن العظيم.
٢. ابن الأثير، المبارك بن محمد (ت ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، بتحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت-لبنان، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٣. الأزهرى، محمد بن أحمد (ت ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، بتحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ٨ أجزاء.
٤. _____ الزاهر في ألفاظ الشافعي، بتحقيق مسعد السعدني، دار الطلائع، القاهرة، ١٩٩٤م.
٥. امرؤ القيس، ابن حجر الكندي (ت ٥٤٥ م)، ديوان امرئ القيس، بتحقيق عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٦. الباباني، إسماعيل بن محمد (ت ١٣٩٩هـ)، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، دون ذكر سنة النشر.
٧. الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.
٨. البابرتي، محمد بن محمد (ت ٧٨٦هـ)، العناية شرح الهداية، دار الفكر.
٩. بركات، بشير عبد الغني، مباحث في التاريخ المقدسي الحديث، ١٤٢٧-٢٠٠٦م، دون ذكر رقم الطبعة أو دار النشر.
١٠. _____ تاريخ القضاء والإفتاء، مطبوعات مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.
١١. ابن بطوطة، محمد بن عبد الله (ت ٧٧٩هـ)، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، دار الشرق العربي، بيروت-لبنان.
١٢. البغوي، الحسين بن مسعود (ت ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، بتحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
١٣. البكري، محمد بن محمد (ت ٥١٠٨٧هـ)، المقتضب فيما وافق لغة أهل مصر من لغة العرب، بتحقيق هشام عبد العزيز وعادل العدوي، من منشورات أكاديمية الفنون، القاهرة-مصر، ٢٠٠٦م.



١٤. بهادر، شهاب الدين، معجم ما ألف في فضائل وتاريخ المسجد الأقصى، من منشورات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث عام ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
١٥. البيطار، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت ١٣٣٥هـ)، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، تحقيق: محمد البيطار، دار صادر، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
١٦. مجير الدين الحنبلي، عبد الرحمن بن محمد (ت ٩٢٨هـ)، الأنس الجليل في تاريخ القدس والخليل، بتحقيق عدنان نباتة، مكتبة دنديس، عمان-الأردن.
١٧. التازي، عبد الهادي، القدس والخليل في الرحلات المغربية-رحلة ابن عثمان نموذجًا-، من منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة-أيسيسكو، ١٩٩٧-٥١٤١٨ م.
١٨. التافلاتي، محمد بن محمد الطيب، الخير الوابل في تعطيل المطابل، بتحقيق الدكتور محمد كلاب، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠١٣-٥١٤٣٤ م.
١٩. _____ تحذير أعلام البشر من أحاديث عكا وعينها المسماة بعين البقر بتحقيق الدكتور محمد كلاب، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠١٢-٥١٤٣٣ م.
٢٠. _____ حسن الاستقصا لما صح وثبت في المسجد الأقصى، بتحقيق الدكتور محمد كلاب، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠١٧-٥١٤٣٨ م.
٢١. _____ القولة الكافية فيما ورد في أنطاكية بتحقيق الدكتور محمد كلاب، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠١٢-٥١٤٣٣ م.
٢٢. التبريزي، يحيى بن علي بن محمد الشيباني، أبو زكريا (ت ٥٠٢هـ)، شرح ديوان الحماسة، دار القلم، بيروت-لبنان، دون ذكر رقم الطبعة.
٢٣. التلمود.
٢٤. التوراة: كتابات ما بين العهدين، مخطوطات قمران-البحر الميت، حققت بإشراف: أندريه دبون-سومر فيلونكو، ترجمة وتقديم: موسى الخوري، دار الطليعة، دمشق-سوريا، الطبعة الأولى ١٩٩٩ م.
٢٥. تيمور، أحمد باشا، معجم تيمور الكبير في الألفاظ العامية، من منشورات مركز تحقيق التراث بالهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، القاهرة-مصر، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢-٥١٤٣٢ م.
٢٦. _____ الأمثال العامية، من منشورات هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة-مصر، ٢٠١٢ م.

٢٧. الجبوري، أحمد حسين، القدس في العهد العثماني (١٥١٦ - ١٦٤٠ م) دراسة سياسية، عسكرية، إدارية، اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، دار ومكتبة الحامد، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.
٢٨. ابن جرير، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، بتحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
٢٩. الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر: معلمة المغرب، الطبعة الأولى ١٤١٠-١٩٨٩م.
٣٠. الجويني، عبد الملك بن عبد الله (ت ٤٧٨هـ)، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم الدّيب، دار المنهاج، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
٣١. الحسيني، حسن بن عبد اللطيف (ت ١١٢٦هـ)، تراجم أهل القدس في القرن الثاني عشر، بتحقيق سلامة النعيمات، الجامعة الأردنية، عمان-الأردن، ١٩٨٥، دون ذكر رقم الطبعة.
٣٢. الحميري، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت ٥٧٣هـ)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، بتحقيق مجموعة، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٣٣. الخالدي، أحمد سامح، من أعيان بيت المقدس في القرن الثاني عشر الشيخ محمد التافلاتي المالكي الحنفي، مقالة منشورة فيمجلة الثقافة المصرية، العدد: ٢١٢، الصادر بتاريخ: ١٩ يناير ١٩٤٣م.
٣٤. _____ أهل العلم بين مصر وفلسطين، من منشورات هندواوي، القاهرة-مصر، ٢٠١٣م.
٣٥. الخرشبي، محمد بن عبد الله الخرشبي المالكي أبو عبد الله (ت ١١٠١هـ)، شرح مختصر خليل، دار الفكر للطباعة، بيروت-لبنان.
٣٦. خطاب، محمود شيث (ت ١٤١٩هـ)، قادة فتح الأندلس، مؤسسة علوم القرآن-منار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٣٧. ابن خلكان، أحمد بن محمد (ت ٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، بتحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت-لبنان، تم إصدارها في سنوات متفاوتة.
٣٨. الخليلي، محمد بن محمد (ت ١١٤٧هـ)، فتاوي الخليلي على المذهب الشافعي، طبعة مصرية قديمة.
٣٩. درويش، هدى، الصلاة في الشريعة الشرائع القديمة والرسالات السماوية اليهودية المسيحية الإسلام دراسة مقارنة، عين للدراسات والبحوث، القاهرة-مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.



٤٠. ابن دريد، محمد بن الحسن (ت ٣٢١هـ)، جمهرة اللغة، بتحقيق رمزي بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٩٨٧م.
٤١. الدينوري، عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ)، الشعر والشعراء، دار الحديث، القاهرة-مصر، ٥١٤٢٣.
٤٢. الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، العبر في خبر من غير، بتحقيق محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
٤٣. _____ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، بتحقيق عمر التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٤٤. الرازي، محمد بن أبي بكر (ت ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، بتحقيق يوسف محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت، صيدا-لبنان، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٤٥. الزركلي، خير الدين بن محمود (ت ١٣٩٦هـ)، الأعلام، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر ٢٠٠٢م.
٤٦. الرمخشري، محمود بن عمرو (ت ٥٣٨هـ)، أساس البلاغة، بتحقيق: محمد عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٤٧. زيدان، جرجي، تاريخ آداب اللغة العربية، من منشورات هنداوي، القاهرة-مصر، ٢٠١٢م.
٤٨. السبتي، عياض بن موسى (ت ٥٤٤هـ)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المكتبة العتيقة.
٤٩. السبكي، علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ)، الفتاوى، دار المعارف، جزاءن.
٥٠. _____ السيف المسلول على من سب الرسول، بتحقيق إياد أحمد الغوج، دار الفتح، عمان-الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٥١. السرخسي، محمد بن أحمد (ت ٤٨٣هـ)، المبسوط، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ١٤١٤هـ.
٥٢. السفاريني، محمد بن أحمد (ت ١١٨٨هـ)، شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد، بتحقيق زهير الشاويش، من منشورات المكتب الإسلامي، بيروت-لبنان، دمشق-سوريا، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ.
٥٣. السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد (ت ٤٨٩هـ)، تفسير القرآن، بتحقيق ياسر إبراهيم وغنيم عباس، دار الوطن، الرياض-السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٥٤. ابن سودة، عبد السلام بن عبد القادر (ت ١٤٠٠هـ)، إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث

- عشر والرابع، بتحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
٥٥. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، بتحقيق عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٥٦. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، بتحقيق محمد إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية-عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، الطبعة الأولى ١٩٦٧م.
٥٧. أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل (ت ٦٦٥هـ)، الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، بتحقيق إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٧-٥١٤١٨م.
٥٨. ابن الشعار، المبارك بن الشعار (ت ٦٥٤هـ)، قلائد الجمان في فرائد شعراء هذا الزمان، بتحقيق كامل الجبوري، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٥م.
٥٩. شوقي، أحمد، الأعمال الشعرية الكاملة، دار العودة، بيروت-لبنان، ١٩٨٨م.
٦٠. الصاوي، أحمد بن محمد (ت ١٢٤١هـ)، بلغة السالك لأقرب المسالك، دار المعارف.
٦١. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر (ت ١٢٥٢هـ)، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٦٢. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، جامع بيان العلم وفضله، بتحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤-٥١٩٩٤م.
٦٣. عبد العال، عبد المنعم سيد، معجم الألفاظ العامية ذات الحقيقة والأصول العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة-مصر، ١٣٩٢-١٩٧٢م.
٦٤. العصامي، عبد الملك بن حسين (ت ١١١١هـ)، سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، بتحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
٦٥. ابن عطية، عبد الحق بن غالب (ت ٥٤٢هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، بتحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٦٦. علاء الدين ابن عابدين، محمد بن محمد (ت ١٣٠٦هـ)، قره عين الأختيار لتكملة رد المحتار علي الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٤١٥هـ.
٦٧. العليمي، عبد الرحمن بن محمد (ت ٩٢٨هـ)، التاريخ المعترف في أنباء من غير، تحقيق: لجنة من

- المحققين، إشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١١م.
٦٨. العيني، محمود بن أحمد (ت ٨٥٥هـ)، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٦٩. فايرستون، روبن فايرستون وآخرون، ذرية إبراهيم مقدمة عن اليهود للمسلمين من إصدارات معهد هاريت وروبرت للتفاهم الدولي بين الأديان، اللجنة اليهودية الأمريكية، ٢٠٠٥م.
٧٠. الفَتَّي، محمد طاهر بن علي (ت ٩٨٦هـ)، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م.
٧١. الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ)، كتاب العين، بتحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بيروت-لبنان.
٧٢. فريدمان، ديفيد- كولكن، بام فوكس، ما هي لفائف البحر الميت وما هي أهميتها؟ تعريب: إخلاص القناوة، نشره قسم المنشورات بكلية الآثار والأنثروبولوجيا في جامعة اليرموك عمان عام ٢٠٠٩م.
٧٣. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، بتحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة ١٤٢٦هـ.
٧٤. الفيومي، أحمد بن محمد (ت نحو ٧٧٠هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت-لبنان.
٧٥. ابن القاري، رسلان بن يحيى (كان حيا قبل ١٢٦٢ هـ)، الوزراء الذين حكموا دمشق، مطبوع ضمن: ولاية دمشق في العهد العثماني، جمع: صلاح الدين المنجد، دمشق، ١٩٤٩م.
٧٦. قاسم، علي، علامة القدس ومحدثها محمد الطاهر بن محمد الطيب المغربي التافلاتي (ت ١١٩٢هـ- ١٧٧٧م)، مجلة قطاع أصول الدين في جامعة الأزهر، القاهرة، المجلد ٧، العدد ١، الشتاء ٢٠١٢م.
٧٧. القونوي، قاسم بن عبد الله (ت ٩٧٨هـ)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، بتحقيق يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٧٨. الكتاني، عَبْدَ الْحَيِّ بن عبد الكبير (ت ١٣٨٢هـ)، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم، بتحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.
٧٩. كحالة، عمر بن رضا (ت ١٤٠٨هـ)، معجم المؤلفين، دار إحياء التراث العربي بيروت-لبنان.

٨٠. المبرد، محمد بن يزيد (ت ٢٨٥هـ)، الكامل في اللغة والأدب، بتحقيق محمد أبو الفضل، دار الفكر العربي-القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٨١. المحيي، محمد أمين بن فضل الله (ت ١١١١هـ)، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، دار صادر، بيروت-لبنان.
٨٢. محفوظ، محمد (ت ١٤٠٨هـ)، تراجم المؤلفين التونسيين، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٤م.
٨٣. المرادي، محمد خليل بن علي (ت ١٢٠٦هـ)، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، دار البشائر الإسلامية، ودار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٨٤. مصالحة، عمر أمين، اليهودية ديانة توحيدية أم شعب مختار، دار الجليل للنشر والدراسات الأبحاث الفلسطينية، عمان-الأردن، ٢٠٠٥م.
٨٥. المكناسي، محمد بن عثمان، إحراز المعلى والرقيب، في حج بيت الله الحرام، وزيارة القدس الشريف والخليل، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٣هـ.
٨٦. مناع، عادل، النخبة المقدسية علماء المدينة وأعيانها، منشور ضمن حوليات القدس، العدد: الخامس، الصادر في ربيع العام ٢٠٠٧م.
٨٧. ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة - ١٤١٤هـ.
٨٨. الموحى، عبد الرزاق رحيم، العبادات في الأديان السماوية، الأوائل للنشر والتوزيع والطباعة، دمشق-سوريا، الطبعة الأولى ٢٠١٠م.
٨٩. النسفي، عمر بن محمد (ت ٥٣٧هـ)، طلبية الطلبة، المطبعة العامرة مكتبة المثني ببغداد، ١٣١١هـ.
٩٠. النعمي، عبد القادر بن محمد (المتوفى: ٩٢٧هـ)، الدارس في تاريخ المدارس، بتحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.